القمع العابر للحدود

استهداف المدافعين المصريين عن حقوق الإنسان في الخارج

EFHR EGYPTIAN FRONT FOR HUMAN RIGHTS

المنبر المصري لحقوق الإنسان
Egyptian Human Rights Forum
Forum Egyptien pour les Droits de l'Homme

تجمع مستقل للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان المصريين الذين يجمعهم إيمان لا يتجزأ بالقيم العالمية لحقوق الإنسان، ورؤية عامة مشتركة لضرورة تأسيس نظام سياسي في مصر يقوم على احترام مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية والمواطنة. تأسس المنبر كمنظمة غير حكومية، ويضم في عضويته وبصفتهم الشخصية عدداً من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان المنتمين لمجالات مهنية وأكاديمية متنوعة،يسعى المنبر إلي التنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية المستقلة لحقوق الإنسان من أجل تعزيز الحماية الدولية لحقوق الإنسان.

الجبهة المصرية لحقوق الإنسان: هي منظمة أوروبية مستقلة، تأسست عام 2017 في جمهورية التشيك على يد عدد من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان. تعمل الجبهة على تحسين أوضاع حقوق الإنسان في مصر من خلال أعمال المناصرة والبحث والدعم القانوني في عدة مجالات، أهمها العدالة الجنائية.

القمع العابر للحدود

استهداف المدافعين المصريين عن حقوق الإنسان في الخارج

تنويه

تم إعداد وطباعة هذا التقرير بدعم من المساهمين والجهات المانحة التالية

Co-funded by the European Union

NED NATIONAL ENDOWMENT FOR DEMOCRACY
SUPPORTING FREEDOM AROUND THE WORLD

Funded by the European Union

Civil Society Facility for the Mediterranean
مَرفق المجتمع المدني لمنطقة المتوسط

إن الآراء والأفكار المعبر عنها في هذا التقرير تعكس وجهات نظر مؤلفيه وقد لا تعكس بالضرورة السياسة أو الموقف الرسمي للمنظمات أو الأفراد المذكورين أعلاه.

الملخص التنفيذي

في أعقاب موجات القمع الرسمي المتصاعد في مصر خلال العقد الأخير، شهدت البلاد نزوحا كبيرا للعاملين في المجالات العامة والسياسية والحقوقية، في تغريبة غير مسبوقة خلال الأربعين عاما الماضية. كان المدافعون عن حقوق الإنسان في مقدمة الفئات التي لجأت إلى المنفى، سعيا للاستمرار في مهمتهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، وإيصال أصوات المنتهكة حقوقهم في الداخل، والتأثير على النظام المصري لكف اليد عن الانتهاكات، والإفراج عن المعتقلين، وضمان أبسط حقوق العدالة. نتج عن هذا النشاط ومواصلة العمل في الخارج تنامي سياسات القمع العابر للحدود، في محاولة لتعقب المدافعين والضغط عليهم بكافة الوسائل المادية والمعنوية والقانونية والتكنولوجية لوقف نشاطهم الحقوقي.

يستعرض هذا التقرير رحلة التصعيد ضد الحقوقيين المصريين في الداخل خلال السنوات العشر الماضية، والتي انتهت بهم إلى المنفى الذي لم يضمن لهم السلامة التامة، ولا لعائلاتهم أو المحيط الاجتماعي الأوسع. كما يتناول التقرير الوضع الراهن للمدافعين عن حقوق الإنسان في الخارج وما يواجهونه من ملاحقات أمنية من أجهزة الدولة المصرية، دون تمييز بين بلدان إقامتهم الحالية، سواء كانت دول القانون أو دول ذات إرث سلطوي.

اعتمد التقرير على عشر مقابلات مع نشطاء ومدافعين عن حقوق الإنسان أجبروا على الخروج من مصر بين عامي 2017 و2020. تشمل العينة تنوعًا في بلدان الإقامة الحالية وتخصصات العمل الحقوقي. أجريت المقابلات في الفترة من أكتوبر/ تشرين أول 2023 إلى يناير/ كانون الثاني 2024، باستخدام منهجية البحث الكيفي.

يخلص التقرير إلى أن الناشطين في المنفى يواجهون تحديات كبيرة على خلفية استمرارهم في نشاطهم الحقوقي أو السياسي، تتمثل في الملاحقات الأمنية المستمرة من قبل النظام المصري، بغض النظر عن بلد الإقامة. تستخدم السلطات المصرية تارة أدوات قانونية لملاحقة الناشطين في الخارج واستهدافهم قانونيًا وقضائيًا من خلال اتهامهم في قضايا أو محاكمتهم أو وضعهم على قوائم الإرهاب، كما تقوم بتجميد الأوراق الرسمية لبعضهم وحرمانهم من الخدمات القنصلية أو حتى إسقاط الجنسية عنهم بهدف تعطيل حياتهم اليومية وجعل وضعهم القانوني أكثر هشاشة.

تشمل أساليب القمع العابر للحدود أيضًا محاولات التعقب المادي للناشطين وأنشطتهم في دول إقامتهم، واستهداف عائلاتهم في مصر للضغط عليهم بممارسات تتضمن استدعائهم للتحقيق أو حتى حبسهم المطول على ذمة قضايا كيدية. بالإضافة إلى ذلك، تُشن حملات التشويه والوصم الاجتماعي عبر وسائل إعلامية وإلكترونية مقربة من السلطات بهدف تقويض سمعتهم واغتيالهم معنويًا. يرصد التقرير أيضًا تعرض ناشطين للاستهداف الرقمي من خلال برامج المراقبة والتجسس على أجهزتهم الإلكترونية، فضلًا عن تعرضهم لهجمات إلكترونية، مما يؤدي إلى تأثيرات سلبية على أوضاعهم المالية والاقتصادية.

يوصي التقرير السلطات المصرية بمعالجة أوضاع انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك وقف الاستهداف والملاحقة ضد النشطاء والمدافعين في المنفى وأسرهم في الداخل، ومراجعة قوائم مكافحة الإرهاب، والتوقف عن سياسات المراقبة والتعنت في إصدار الوثائق الرسمية لهم. كما يوصي الدول المستضيفة بعدم ترحيل النشطاء والمدافعين إلى مصر وتوفير الحماية القانونية لهم. يشدد التقرير على ربط بيع برامج التجسس الإلكتروني بضمانات عدم استخدامها في انتهاك حقوق الإنسان، وتوفير الدعم النفسي للمدافعين في المنفى. يُشجع التقرير الشركاء الدوليين لمصر للضغط على السلطات المصرية لإطلاق مبادرة لإنهاء القضايا القانونية العالقة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الخارج، والتأكيد على التزام الدولة المصرية بالأطر الدولية لحقوق الحركة والتنقل. يطالب التقرير بعدم المساس بحقوق المواطنة الأساسية، والكف عن حملات التشويه ضد المدافعين ومنظمات حقوق الإنسان الدولية.

قائمة المحتويات

مقدمة 6
المنهجية 8
تحديات التقرير 9
القمع العابر للحدود في الأطر الدولية القانونية..... 10
الجزء الأول: سياق العمل الحقوقي بعد 2013 13
دوافع المدافعين الحقوقيين في الخروج من مصر 16
قرار الخروج من مصر 24
الجزء الثاني: الاستهداف في المنفى 29
التصعيد القانوني والقضائي 30
تجميد الأوراق الرسمية الثبوتية- الحرمان من الخدمات القنصلية ... 34
التعقب المادي 40
تقلبات العلاقات الخارجية ووضع المدافعين 44
عقاب العائلة 48
التشويه والوصم الاجتماعي 54
الاستهداف الرقمي 60
التبعات المالية والاقتصادية لاستهداف المدافعين بالخارج 62
الحقوق المدنية والسياسية 64
خاتمة 66
توصيات 67
الملحقات 69

مقدمة

تشـهد مصر معدلات غير مسـبوقة من القمع الآخذ في التصاعد منذ نهاية عام 2013، والتي خلفت أعدادًا كبيرة من المعتقلين والمحتجزين على خلفية سياسية، قُدرت في بعض الإحصـاءات والتقديـرات المتخصصـة لما يصـل إلى ٤٠ ألف معتقل سـياسي، وفي تقديرات أخرى لما يُقارب الـ ٦٠ ألفا. تأتي هذه القبضة الأمنية الموسعة وغير المميزة لفئات المحتجزين والمعتقـلين، صحبـة إجـراءات واسـعة أدت لغلـق المجـال العـام والقضـاء علـى العمل السياسي، والتي شملت تصفية الكثير من الأحزاب السياسية، والتضييق على ممارستها للعمل السـياسي والتمثيلي، والسـيطرة على وسـائل الإعلام سـواء المملوكـة للدولة أو المسـتقلة، أو بإنشـاء منصات إعلامية تابعة تُعبر عن التوجه الرسـمي، إضافة لحزمة من القوانين القمعية التي تتوسـع في اسـتخدام تهم فضفاضة غير محددة قانونية في سبيل تعقب أي خطاب معارض والزج بأصحابه في السـجون، أو أي عمل قد لا يبدو منسـجمًا مع الخط الرسمي.

في ظـل هذا السـياق، تُعـد الحركـة الحقوقية هي أحـد أكبر المتضررين من هـذا التوجه السـلطوي، ومـن الفئـات المسـتهدفة في المقدمـة، والتي تعـزو لها المؤسسـة السياسـية والأمنيـة السـبب في الأحداث السياسـية المعارضة خلال العقـد الماضي والتي كان نتاجها ثورة يناير 2011. وتُعد الحركة الحقوقية هي المنصة والملاذ الأخير في المجال العام للتعبير عن المظالم المجتمعية العريضة التي تواجه قطاعات المسيسين وغير المسيسين ممن انتهى حظهـم الـعثر إلى المكوث في السـجون ومقـرات الاحتجـاز وتعرضهم لصـور مختلفة من الانتهاكات.

تشـهد مصر منذ عقد من الزمن تصاعدًا في معدلات النزوح والهروب للعاملين في المجال العام والحقوقي لوجهات مختلفة في العالم، هربًا من السياسات القمعية والسلطوية التي تسـتهدف دون تمييز الجماعات والأفراد، والتي اختبر أفرادها بالفعل القمع والاضطهاد بشـكل حرفي ممثلًا في الاحتجاز التعسفي السجون، والتعذيب، والإخفاء القسري، وبحثًا عن ملاذات آمنة لهم، يُمكن لهم من خلالها الاستمرار في أداء مهمتهم في سبيل محاولة إيقاف آلة القمع في مصر، بشكل أكثر حرية وأمانًا.

إلا أن عشر سـنوات من موجة النزوح غير المسـبوقة التي بدأت منذ صيف 2013، أثبتت أن الخـروج مـن مصر لا يحمـي المدافـعين، ولا أسرهـم، والذيـن تسـتمر معاناتهـم من ملاحقـة، واسـتهداف وتعقـب، ومحـاولات حثيثـة رسـمية لترحيلهـم لمصر لاسـتكمال سياسـات القمع والاضطهاد لهم وإخماد أصواتهم المعارضة للأوضاع الحقوقية القائمة في مصر.

يهدف هذا التقرير لتتبع الاستراتيجية الأمنية والسياسـية الرسـمية التي لاحقت الحركة الحقوقية المصرية في أعقاب 2013 والمستمرة حتى تاريخ كتابة هذه السطور، والتي أدت للتضييـق على الحركة الحقوقية في مصر، وتعقبها داخل حدود الدولة المصرية وخارجها، والتي تُلاحق بالتبعية كافة الدوائر الاجتماعية المرتبطة بأعضاء هذه الحركة.

المنهجيـــــة

اعتمـد هـذا التقرير على سلسـلة من المقـابلات مع حقوقيين معـارضين ينتمون لطيف واسـع مـن الناشـطية الحقوقية، ممـن لاحقتهم الآلة الأمنيـة في مصر منذ 2013 حتى اليوم، والتي انتهت لنفيهم خارج مصر، حفاظا على حياتهم وأمانهم الشخصي، والإبقاء على مساحات لهم للتأثير وممارسة النشاط الحقوقي في جو من الأمان والسلامة. كذلك بُني هذا التقرير على عدد من المصادر الثانوية سـواء كانت تقارير سـابقة ذات صلة بقمع الحقوقـيين خـارج الحـدود، أو المسـح الإخبـاري، إضافة لعدد مـن الأدبيـات الأكاديمية المتخصصة في موضوعات القمع العابر للحدود والناشـطية العابرة للإقليم. راعى التقرير في اختيار هذه العينة من النشطاء أن تكون ممن أُجبروا على الخروج خلال العقد الماضي، وبشكل أكثر تحديدًا في أعقاب 2013.

اعتمـد هـذا التقرير علـى 10 مقابلات لمدافعين معـارضين في المنفى، بواقع 4 ناشـطات سـيدات، في مقابل 6 نشـطاء رجال، ممن خرج غالبيتهم من مصر في الفترة من 2017 حتى 2020. تتنـوع عينـة المقـابلات كذلـك في بلـدان إقامة هـؤلاء النشـطاء في الوقت الراهن، حيث يُقيم 3 منهم حتى تاريخه في بلدان الشرق الأوسط، في مقابل 6 مدافعين حط بهم الترحال في النهاية خارج منطقة الشرق الأوسـط. تشـمل العينة تنوعًا في مجال الناشـطية والملفات التي يعمل المدافعون عليها بشـكل مهني، وبشـكل شـخصي كذلك. يعمل مدافعو حقوق الإنسـان محل تركيز هذا التقرير في نطاق ملفات الإخفاء القسري، والتعذيب، وحقوق السكان الأصليين، والنساء في مقرات الاحتجاز، والحقوق الجندرية، العدالـة الجنائيـة والأوضاع في مقرات الاحتجاز والسـجون، ومكافحـة التمييز، وحقوق الـطلاب المعتقلين. ويغلب علـى عينة التقرير من الناحية العمرية، انتماء المدافعين لجيل الحقوقـيين الذين مارسـوا العمل الحقـوقي في أعقاب ثورة يناير 2011؛ باسـتثناء واحد فقـط لمدافـع، بدأ نشـاطه الحقوقي قبـل 2011. أما علـى الصعيد الجغـرافي، فتراوحت مناطـق ممارسـة النشـطاء للعمـل الحقـوقي أثنـاء تواجدهـم في مصر بين العاصمـة/ القاهرة، ومحافظات أخرى. وقد عُقدت هذه المقابلات في الفترة من أكتوبر 2023 وحتى ينايـر 2024. يعتمـد هذا التقريـر على البحث الكيفي من حيـث الاعتماد على نمط من المقابلات شبه الهيكلية لجمع المعلومات من المدافعين، حالة دراسة واهتمام هذا التقرير.

تحديات التقرير

تعـددت التحديـات التي واجهـت هـذا التقريـر، بين اعتبـارات موضوعيـة ذات صلـة بالمعلومـات، وكذلـك لوجسـتية على صعيـد عقد المقابلات مـع المدافعين. لعـل من أبرز التحديات الموضوعية، هو صعوبة الوصول للمعلومات ذات الصلة بهذا الملف، سواء من جانـب المواقـع الرسـمية، وكذلـك علـى صعيـد المدافـعين أنفسـهم، وبالرغـم مـن أن التهديدات التي يواجهها المدافعون الآن وسابقًا والتي أُبلغوا بها بشكل شفاهي أو مباشر على خلفية قانونية مزعومة، إلا أن الوصول لهذه المعلومات القانونية والقضائية الخاصة بحالة كل مدافع سواء كانت في شكل تحقيقات أو أحكام فعلية صادرة عليه، كان أمرًا في غاية الصعوبة، ولم يوفق التقرير في الوصول له لحد بعيد، لواقع كون التحقيقات والقمع عبر القانـون يتم بشـكل رمادي بعيدًا عن الأطر الرسـمية. وقد عـزى المدافعون ذلك إلى عـدم إتاحـة أوراق القضايا المتهمين فيها لهم أو لهيئات دفاعهم على الرغم من التصرف بشـكل أمني بنـاء عليها، وهو مـا أرجعوه لتولى التحقيـق في قضاياهم من جانب جهات القضاء الاسـتثنائي والمعروفة باسـم أمن الدولة والطوارئ. على الصعيد اللوجستي، كان مـن الصعوبـة بمكان الوصول لعدد من المدافعين مما خشـوا من تتبـع القبضة الأمنية لهـم، والخـوف مـن الاختراق الإلكتروني علـى النحو الـذي دفع بعضهم لـلتردد في عقد المقابلات، خوفًا من عدم تأمين وسائل الاتصال المناسبة، وكذلك خوفًا على عائلاتهم في الداخـل، وخشـية أن يواجهوا بتبعات مشـاركتهم لتجربتهم والقمـع اللاحق لهم، وهو الأمر الذي أدى لطول مدة عقد المقابلات مقارنة بالخطة المبدئية. وكذا تم استخدام رموز للإشـارة للمدافـعين حفاظا علـي سلامتهم وخوفا من أي أعمـال انتقامية قد تنتج عن نشر التقرير ومواجهة السلطات المصرية بنتائجه.

القمع العابر للحدود في الأطر الدولية القانونية

تتعـدد الحقـوق القانونية والدسـتورية التي تكفلها الشرعة الدولية والوطنية للمواطنين كافـة، وضمنهـم المدافـعين عـن حقـوق الإنسـان. حيـث تُعـاني هـذه الفئـة مـن انتهاكات وتحديات عـدة مثيله بالانتهاكات التي تتعرض لها الفئات التي تمارس الناشـطية في سـبيل الحديـث عـن معاناتهـم وإيصـال أصواتهـم، بهـدف العمـل لتحـسين أوضاعهـم بالكليـة أو بشـكل جـزئي-إلا أن لأغراض ذلـك التقريـر-، نُركز على جانـب الحقوق والضمانـات الأبـرز التي يُجـرد منهـا المدافعون عن حقوق الإنسـان في السـياق المصري، خاصة المرتبطـة بخروجهـم للمنفـى. تتمثـل هـذه الحقـوق الأساسـية والتي تُعـاني محـاولات عـدة لتقويضهـا في الحـق في الحركـة، والحـق في العودة، وعـدم الترحيل، وكذلك الحـق في الحماية الدولية، وبالطبع الحق في الاحتفاظ بجنسيتهم.

تتعدد الأطر المرجعية المنظمة لهذه الحقوق، بتعدد وثائق الشرعة الدولية، وهي الحقوق التي تتداخـل مـع حقـوق عدة. فقد جاء نـص الإعلان العالمي لحقوق الإنسـان في مادته الثالثة، بالتأكيد على حق كل فرد في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه، وقد أُتبعت هـذه المادة بالتأكيـد علـى حرية كل فـرد في التنقل، واختيـار محل إقامتـه داخل حدود الدولة، ولكل فرد الحق كذلك في مغادرة أي بلد، بما ذلك بلده، وفي العودة إليها.

وقـد خُصصـت المادة 14 للتأكيـد علـى حق كل فـرد في التماس ملجـأ في بلدان أخرى، والتمتع بها خلاصًا من الاضطهاد. كما نصت المادة 15 من الإعلان على حق كل شخص في التمتع بالجنسـية، وعدم جواز تجريده منها بشـكل تعسـفي، ولا الجور على حقه في التنـازل عـن الجنسـية. وقـد أتى العهد الدولي للحقـوق المدنية والسياسـية في المادة 12 بالتأكيـد علـى حق الفـرد في التنقل داخل البلاد بشـكل قانوني، والحـق في اختيار مكان الإقامـة كذلـك. والأمر ذاته في التنقل الخارجي حيث لكل فـرد الحرية في مغادرة أي بلد بما فيها بلده، إضافة لعدم جواز حرمان أي أحد من دخول بلاده بشـكل تعسـفي. وقد رتـب العهد الدولي كذلك مسـؤوليات على الدول الأخـرى بعدم إبعاد أي مواطن أجنبي مقيـم فيهـا بصفـة قانونية إلا تنفيذًا لقـرار اتخذ وفقًا للقانون، وبعـد تمكينه، ما لم تحتم دواعـي الأمن القومي خلاف ذلك، من عرض الأسـباب المؤيدة لعدم إبعاده ومن عرض قضيته على السـلطة المختصة أو على من تعينه أو تعينهم خصيصًا لذلك، ومن توكيل من يمثله أمامها أو أمامهم. وفي السـياق التشريعي المصري فقد جاء دسـتور عام 2014 والمعدل في عام 2019 تقدميًا في هذا الإطار بالنص في المادة 62 على ضمان حرية التنقل والإقامـة، والهجـرة مكفولـة. ولا يجوز إبعاد أي مواطن عن إقليـم الدولة، ولا منعه من العـودة إليـه. ولا يكون منعه من مغادرة إقليم الدولة، أو فرض الإقامة الجبرية عليه، أو حظـر الإقامـة في جهـة معينة عليـه، إلا بأمر قضائي مسـبب ولمدة محـددة، وفي الأحوال المبينة في القانون.[1]

في نطـاق السـيناريوهات التي يواجههـا المدافعـون النازحـون، من تتبـع وملاحقة خارج الحدود، يُعاني الكثير منهم من سـيناريو العـودة الإجبارية للبلد الأم، من خلال إجراءات الترحيـل. وقـد نصت الشرعة الدوليـة/ القانون الدولي لحقوق الإنسـان على حظر مثل هـذا السـيناريو من خلال مبدأ الـ Non- refoulment، والـذي يُلزم الدول بعدم إجبار الأفراد الفارين من القمع في بلدانهم على العودة لأوطانهم خشية وقوعهم تحت طائلة الانتهـاكات من تعذيب، إخفاء قسري، وغيرها من الانتهاكات الحاطة بالكرامة، والمهددة للمواطن.

1- دستور مصر لعام ٢٠١٤، والمعدل لعام ٢٠١٩، https://manshurat.org/node/14675

وتعمـل هـذه الضمانة بغض النظـر عن الوضع القانوني للنازح أو المهاجر، وتشـمل كافة الفئات من النازحين والمهاجرين، وبشكل أكثر خصوصية في حالة الأطفال، والذين يتوقع مصاحبتهم لذويهم والأوصياء عليهم في بلاد النزوح.[2] يفترض بكل هذه القواعد الدولية العمل في سبيل تجنيب أي إنسان وبالتبعية المدافعين -كما في حالة دراسة هذا التقرير- أي جهود للتعقب والانتقام، فيما يُعرف باسم القمع العابر للحدود.

يُعـد القمـع العابـر للحدود، كنمط مفضـل لدى كثير مـن الأنظمة السـلطوية عبر العالم، ظاهـرة ليسـت مسـتحدثة. تهـدف بهـا هـذه الأنظمـة لإسـكات المعارضـة في الخـارج، والحفاظ على سـمعتها الدولية، وعدم إذاعـة الأخبار الداخلية لهذه البلدان. يُعد القمع العابـر للحـدود، هـو صنـوان للاحتجـاج العابـر للحـدود كذلـك (Transnational contention) والذي يسـتهدف رفع مطالب ومظالم قطاعات واسـعة داخل البلاد من خلال المعارضين المقيمين في المنفى باستخدام الأدوات المتاحة لهم أمام حركة الاحتجاج في الخـارج والداخـل، واسـتجابة للأوضـاع الداخليـة وتطوراتهـا.[3] ولذلـك تُعـد الظاهرتان مكملتان لبعضهما البعض، في الفهم والرصد.

في الفترة من سـبعينيات وثمانينيات القرن الماضي، وحتى التسـعينيات، تعددت الوقائع والأحداث التي اسـتهدف من خلالها القمع الدولي طيف واسـع من المعارضين للأنظمة التسـلطية، والتي اتسـمت حينها بقدر من الاسـتهداف المنتظم، والتي عملت السياسـة الخارجية فيها دورًا كبيرًا في تقريب الأنظمة التسلطية على هدف قمع معارضة كل دولة. يقوم القمع العابر للحدود بالأسـاس على توظيف الدول للسياسة الخارجية والعلاقات الثنائيـة لخدمـة هذا الغرض.[4] مثلت عملية كونـدور (Operation Condor) المثال الأبرز علـى هـذا النمط مـن القمـع العابر للحـدود، حيث أتاحـت العلاقات الدوليـة للأنظمة التسلطية في أمريكا اللاتينية مع الولايات المتحدة حينها إمكانية تعقب المعارضين

2- Principle of non-refoulment under human rights law, https://is.gd/0A7ZJQ

3- Sidney Tarrow, 'Power in movements, social movements, and contentious politics', Third and revised Edition, Cambridge University Press, 2011, p-p:242-258

4- Alexander Dukalskis & others, "Transnational repression: data advances, comparisons, and challenges', Political Research exchange, vol. 4, 2022,

المنفـيين وأسرهـم.[5] وكما تلعب السياسـية الخارجيـة دورًا هامًا في تيسير هـذا النوع من القمـع، فتعمـد الأنظمـة السـلطوية لتتبع المعـارضين في الخـارج باسـتخدام جملة من الأدوات مثـل التهديـدات الصريحة للمعارضين، الرقابة الأمنية بشـكل مادي وإلكتروني، والتعديـات البدنيـة، وتقديم طلبات ترحيل للمعارضين لبلدانهم الأم من البلد المضيف، إضافة لتنفيذ حملات مضللة بشأن المعارضين وعملهم وسمعتهم الشخصية.[6]

سياق العمل الحقوقي بعد 2013

بدأ عمل الآلة القمعية في مصر عام 2013 بالتضييق على المجال العام والسـياسي، من تقييـد للحقوق والحريات العامـة، والعصف بحقوق التنظيم والاجتماع السـلمي وفقا لتشريعات تعسـفية، وتهم مسـتحدثة قانونًا لتحقيق هدف التضييق، رفقة الاستهداف الفعلي لطيف واسع من الأفراد والجماعات سواء كانوا أحزابًا سياسية ونظامية شرعية، أو أي أصـوات تبـدو معارضـة أو تحمـل رؤى مختلفـة وناقـدة للسـلطات، بالقبـض والاعتقـال، وما يُصاحب هذا الاسـتهداف مـن انتهاكات أخرى مثـل التعذيب والإخفاء القسري، والملاحقة القانونية والقضائية بشكل تعسفي، أو خارج الأطر القانونية في أغلب الحالات.

شـهد السـياق القمعي تناميًا لأعداد المعتقلين والمحتجزين علـى خلفية قضايا عدة ذات ارتبـاط بالعمـل العام والسـياسي، على نحو جعـل من المعتقلين السياسـيين ملفًّا بذاته ومسـألة بحاجة لعلاج وتدخل ما، بخلاف العديد من الملفات ذات الصلة بإدارة العملية السياسـية السـلطوية. دفعـت هذه التطورات الحقوقية لنشـاط المدافـعين عن حقوق الإنسان بشكل واسع لتوثيق الانتهاكات الجارية للمواطنين، ومحاولة التأثير بعملهم في سـبيل تحـسين أوضـاع المعتقـلين والمُنتهَك حقوقهـم، أو الإفراج عنهـم، خاصة في ظل توسع الأمن في انتهاكات ذات صلة بالأمان الشخصي والجسدي للأفراد،

5- Coordinated Repression, 'Operation Condor, a criminal conspiracy to forcibly disappear people', https://www.cels.org.ar/especiales/plancondor/en/#una-asociacion-ilicita-para-reprimir-opositores

6- Transnational repression, 'Understanding and responding to Global Authoritarian reach' Freedom House, https://freedomhouse.org/report/transnational-repression

ومـا يصاحب وضعية الاحتجاز تلك من تعديات بدنيـة وتعذيب، وصور حاطة بالكرامة، والسلامة الجسـدية والنفسـية. وقد كانت كثافة النشاط كفيلة بإثارة حفيظة السلطات بسـبب مجهـودات الكشـف عـن الانتهـاكات ونشرهـا، وبالتبعيـة الانتقال لاسـتهداف المدافعين والحقوقيين في هذا الصدد بشـكل متصاعد ومتدرج، بهدف استنزاف طاقات الحقوقـيين وصرفهـا عـن جهـود الدفاع عـن المعتقـلين، والتعريـف بانتهـاكات حقوق الإنسان المتزايدة.

عمـد المدافعـون في قيامهم بهـذه المجهودات لاسـتخدام كافة الأدوات المتاحـة لهم تبعًا لخبراتهم السـابقة في سـبيل الضغط ومحاولة التأثير لصالح المحتجزين والمعتقلين، مثل اسـتخدام الأدوات الإعلاميـة والصحفيـة، والقانونيـة، خاصة في ظل حالـة من التعتيم ترجع لتأميم مؤسسـات الإعلام، وتحديد خطـوط التحرير والنشر والبث، خاصة في ظل غياب أدوات مؤسسـية يُمكن اللجوء لها في سـبيل رفع الأوضاع التعسفية والظالمة عن المحتجزين والمتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان.

برغم تزايد الحملة الأمنية على العمل العام والحقوقي بعد 2013، إلا أن إرهاصات هذه الحملـة بـدأت بالفعل في أعقـاب وأثناء ثورة ينايـر 2011، والتي سـعى خلالها عدد من النشـطاء لتسـجيل الانتهاكات التي شهدتها الثورة في أيامها الأولى من مواجهات عنيفة، والتي أثبتت مسـؤولية الأمن عن القتلى والجرحى، أو توثق حالات الإخفاء الواسـعة في تلـك الأيـام لكثير من المواطنين -والذين لم يُعلم لوقـت طويل مصيرهم ومحلهم-. وقد كان ذلك بداية لرصد العمل الحقوقي بشـكل واضح، والتوجه المسـتقبلي للتضييق على العاملين به. وقد بدأت هذه السياسـة المنهجية ضد العمل الحقوقي المدني بالقضية رقم 173 والتي عرفـت إعلاميـا بقضيـة التمويـل الأجـنبي، والتي تـدور وقائعها حـول اتهام منظمات حقوقية من العاملة في المجتمع المدني،

بتلقي تمويلات أجنبية على نحو غير قانوني وغير شرعي، وعدم امتلاكها رخص للتسجيل، والـذي كان ذريعة لتقويض نشـاط الجمعيات الحقوقية ووضعهـا تحت طائلة التعقب والمنـع، خاصـة في أعقـاب ثـورة يناير، والتي لامـت فيـه السياسـة الرسـمية المنظمـات الحقوقية على كشـفها لوقائع انتهاكات حقوق الإنسـان طوال عقود سابقة، ما كان أحد الدوافـع للتعبئة الجماهيرية. وقد خلفت القضية عددًا من القرارات تجاه طيف واسـع من الحقوقيين تراوحت بين المنع من السـفر والتحفظ على الأموال الشـخصية وأموال الجمعيات كذلك.[7]

كمـا يُبرر ذلـك التصاعد القمعي تجـاه الحركة الحقوقية في أعقـاب 2013 وفقًا للإدراك الرسـمي لهـا، إلا أن هـذا الإدراك يُعقـد بالتبعيـة إمكانيـة تعريف المدافـعين والمعارضين الحقوقـيين. تـرى المؤسسـات الرسـمية والأمنيـة بعـد 2013 أن كل ما يتـم من خلاله التعبير، والتوثيق للانتهاكات الجسدية، أو النفسية، أو للحقوق القانونية للمواطنين، هو مـن قبيـل العمـل الحقـوقي في أعقـاب 2013، حتى لو لم يكـن ذلك خيـارًا واضحًا لدى الممارسين لهذا التعبير والتوثيق بشكل منهجي ونظامي. انتهى هذا الإدراك للزج بالعديد في دائـرة القمع والانتهاك، والذي حاول هؤلاء باسـتخدام أدواتهم ومهاراتهم الرئيسـية رصد الانتهاكات الحقوقية، إلا أنها ساهمت في ضبابية الحد الفاصل بين المدافع والمهتم بالشأن والصالح العام فقط.

7- لمزيد من التفاصيل عن القضية ١٧٣ لسنة ٢٠١١ يُرجي مراجعة الرابط التالي:
https://www.parlmany.com/News/2/524580/القضية-173-تمويل-أجنبي-كيف-بدأت-وأين-انتهت-12-عامًا

دوافع المدافعين الحقوقيين في الخروج من مصر

تشترك حالات المدافعين المعارضين المصريين في الخارج في لجوؤهم للخروج من مصر بشكل اضطراري، على خلفية عملهم الحقوقي. فقد شهد عام 2017 تغيرًا كبيرًا على صعيد العمل العام والمدني ذا أهمية لمنظمات العمل الحقوقي والمدني والتي نجحت حتى ذلك التاريخ في البقاء على قيد العمل والحياة، وهو إصدار قانون رقم 70 لسنة 2017[8] لتنظيم عمل الجمعيات الأهلية والذي عُد واحدًا من أسوأ القوانين المقيدة والسلطوية للعمل العام ومع الانتقادات الشديدة التي وجهت لهذا القانون من شركاء مصر الدوليين في أوروبا وأمريكا وكذا منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية تم تعديل هذا القانون للقانون رقم 149 لسنة 2019[9] والذي اعتبره البعض نسخة أفضل، ولكنه تبني نفس السياسة التقييدية ضد منظمات المجتمع المدني وقنن القبضة الأمنية عليهم كما قلص مساحات عمل المنظمات للمجالات المنصوص عليها في القانون حصرا. كما صاحبت تلك الفترة إعادة تنشيط لما عُرف بقضية التمويل الأجنبي والتي طالت عددًا من منظمات حقوق الإنسان وقياداتها البارزة، والتي استتبعها عدد من الإجراءات، مثل التقييد على فرص هذه الجمعيات في الحصول على الدعم المالي اللازم لتنفيذ عملها.[10]

8- أنظر القانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي، الجريدة الرسمية العدد 20 مكرر (و)، 24 مايو 2017.

9- أنظر القانون رقم 149 لسنة 2019 بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي، الجريدة الرسمية العدد 33 مكرر (ب)، 19 أغسطس 2019.

10- مصر: قضية المجتمع المدني رقم ١٧٣ مازالت معلقة، مركز القاهرة لحقوق الإنسان، ٢٣ أغسطس ٢٠٢٣، https://cihrs.org/egypt-civil-society-foreign-funding-case-remains-unclosed

وقـد نتـج عن هذا التطور السـياسي والقانوني تبعات عدة للمنظمـات العاملة في قطاع حقـوق الإنسـان، والتي كانـت تعمـل في وضعيـة تهديـد لكياناتهـا التنظيميـة وكذلـك لأفرادهـا، بشـكل مـادي، والذين بـدأوا بالفعـل في اختبار هـذه التبعـات والتضييقات تدريجيًا،[11] حيث تشترك حالات المدافعين الذين أُجبروا على الخروج من البلاد، في وقوعهم تحت طائلة انتهاكات عدة على الصعيد القضائي بوضعهم على قوائم اتهامات سياسية الطابـع، وكذلـك التهديد البدني من قبيل الإخفاء الـقسري والتعذيب، وامتهان الكرامة، وسـوء المعاملـة، والاعتقـال التعسـفي، والحبـس المطول، وفي حـال الخـروج يُتبع ذلك بالمتابعـة الأمنيـة للشـخص ولعائلته،[12] إضافة لحـملات من التشـويه الأدبي والمعنوي عبر وسائل الإعلام وفي النطاق المجتمعي لهم.

في حـالات الاعتقـال التعسـفي، واجـه 5 مدافـعين مـن أصـل 10 ممن عُقـدت معهم مقـابلات في إطـار هـذا التقريـر الاعتقال التعسـفي. بـدأت الانتهـاكات التي تعـرض لها المدافعـون ممـن قُبـض عليهم بالفعـل، بتوقيفهـم واختطافهم بشـكل غير قانوني من الشـارع، دون اطلاعهم على أسـباب القبـض عليهم، واتباع كافة الإجـراءات المعتادة في ذلك السـياق من قبيل تعصيب الأعين، والاصطحاب دون تحديد الوجهة، وإبقائهم في مقـرات اعتقـال غير قانونية حيث لا تتبع النيابـة العادية -إن جاز التعبير- بل تتبع مقرات الأمن الوطني والتي لا يتمكن دائمًا المقبوض عليه من تحديد مكانها وصفتها.

11- المنفي أو السجن: كيف أدت السياسات القمعية لنظام السيسي إلى نفي مدافعات عن حقوق الإنسان، وصحفيات، وناشطات، وحرمانهن من حق العودة؟، https://egyptianfront.org/wp-content/uploads/2023/03/Exile-or-Prison-Feb-2023-Final-edits.pdf

12- A homeland lives within us, but we cannot live in it: Egyptian organizing and activism from exile, https://is.gd/84xkzi

عددت حالات المدافعين الذين واجهوا القبض التعسفي والإخفاء القسري، الفترات التي بقـوا فيهـا قيد الإخفاء الـقسري، وإن تراوحت فترات احتجـاز كل منهم. ويُشير عدد من الوقائـع والحالات إلى أن الاحتجاز دائمًا ما يكـون دون تحقيقات، مصحوبًا بتغيير أماكن الاعتقال بين مقرات أمن الدولة والشرطة المدنية، ما يسـمح بتعرضهم لسلسـلة طويلة ومختلفة من الانتهاكات التي يتسـم بها كل مقر من مقرات الاحتجاز. فرض هذا التنقل المسـتمر بين المقرات المعاناة من أوضاع المعيشـة الأساسـية المعروفة لهم في السجون من قبيل صعوبة الحصول على الطعام، وصعوبة النوم، والحصول على ماء نظيف للشرب أو لغيره من الأغراض الأساسـية، إضافة لغياب مصادر التهوية السـليمة، والحرمان من زيـارة الأهـل. وقد تعززت هـذه المعاملة في ظل تـولى جهاز الأمن الوطني المسـؤولية عن هـؤلاء المعتقـلين، والـذي كان يعمـد لاسـتغلال هـذه الظـروف للضغط علـى المدافعين بحرمانهـم مـن هذه الحقـوق الأساسـية، والمعاملة الطبيعيـة التي قد يلقاها السـجين العادي بشكل تقديري من المسؤول الأمني.

تـأتي هـذه الاعتقـالات للمدافعين دون أن تكون ذات سـند قانـوني أو قضائي في الأغلب الأعـم، حيث تُسـجل بعض الحـالات أن القبـض والاعتقال، كان لـفترات وجيزة بهدف التحقيـق والسـؤال، يعقبـه إطلاق سراح، أو لـفترات طويلة كذلـك دون أن يكون هناك قضايـا مطروحة في الأفـق، في مقابل حالات أخرى يأتي القبـض عليها مزامنا لإعلامها في مقـر الاحتجـاز بطبيعة التهـم المتوقع توجيهها لهـا، والمنضمين للقضيـة كذلك، والإحالة للنيابة، ومحاكم أمن الدولة العليا لبدء التحقيقات.

يـعنى ذلـك أن القضايا والاتهامات ليسـت هـي المحرك للقبض والاعتقـال، ويؤكد ذلك غيـاب نمـط بعينـه يُتبع إزاء المعتقـلين والمحتجزين. على صعيد آخر، تتسـم القضايا التي واجهـها المدافعـون بكونهـا قضايـا جماعيـة الطابـع -كأغلـب أعـم- تشـمل عـددًا من الأشـخاص، سـواء اتصلوا بعلاقـات فعلية أو لا، وهو ما ينسـجم مع نوعيـة معينة من الاتهامات سيئة السمعة في مصر مثل،

الانضمـام لجماعـات إرهابيـة وغير قانونية أُسسـت على خلاف القانون، وإشـاعة أخبار كاذبة بهدف تكدير السلم العام والإضرار بالدولة والمجتمع. في الوقت الذي قد تبدو فيه بعـض القضايـا فردية خاصة بشـخص بعينه، وهو نمط كان ملاحظـا في حالة المدافعين الذيـن يُتهمـون باتهامات نشر أخبار كاذبة ومضللة. ويزيد في تعزيز هذا الزعم التعسـفي واقـع أن هـؤلاء الأفـراد بالتبعيـة يتـم مقاضاتهم أمام القضـاء الاسـتثنائي التابع للأمن الوطني ونيابة أمن الدولة العليا.

أمـا في بعض الحالات الأخـرى، فبدأت القضايا خاصة الجماعية، عند لحظة علم المدافع بهـا بقبيل الصدفـة. وقد اجتمعت روايات عدة من المدافـعين، ممن علموا باتهامهم في قضايا سياسية عند حاجتهم للانتقال خارج البلاد، وهو ما استتبعه وضعهم على قوائم منع السـفر وترقب الوصول. وفي هذه الحالات، ورد على لسـان المدافعين بقاء بعضهم قيد الاحتجاز لفترات زمنية جاوزت الـ73 ساعة دون تحقيق، ودون تمثيل قانوني، ودون قـدرة علـى التواصـل مـع العـالم الخارجـي بشـكل كافٍ، كما في حالـة إحـدى المدافعات الحقوقيات العاملة على ملف الإخفاء القسري، والتي فوجئت بمنعها من السفر في عام 2018: "كنـت ممنوعـة مـن السـفر وما كنتـش أعـرف، كان عندي مسـابقة في بيروت، وجيت أسافر، لقيت اسمي على قوائم المنوعين من السفر."[13]

اللافـت أن الإفـراج عـن المعتقل المدافـع لا يعقبه تقديم توضيحات كافية له حول مسـار قضيتـه، وهـو الأمـر الـذي انعكس في اكتشـاف بعضهم في وقت لاحـق، يتضح ذلك في التوقيـف المفاجئ للمدافعين سـواء أثناء تنقلاتهم داخل الـبلاد أو خارجها، والتي يعقبها إعلامهم بمنعهم من السفر بشكل غير قانوني في أغلب الحالات، ومصادرة وثائق السفر (جـواز السـفر) لضمان عـدم خروجهم من البلاد. وفي حالات أشـار بعضهم لاحتجازه في مقرات مجهولة تابعة للأمن الوطني، دون توضيح لطبيعة الاتهامات التي يلقاها.

13- ل.ن، مقابلة

يُعـد مـن أبرز صـور التضييقات التي يلقاهـا المدافع عند الإفراج، هو الإلـزام الذي تفرضه عليـه جهـات التحقيق والأمن، بالبقاء قيد الإتاحة للاسـتدعاء في أي وقت -دون سـابق إنذار- لمقرات الأمن الوطني، إما بغرض الاستجواب، أو دون هدف واضح. في حالة إخلاء السـبيل بعـد فترات الاعتقـال والإخفاء الـقسري، فقد ورد عن المدافـعين أن العلاقة مع الأمـن لم تنتـه، حيـث كان الأمن مطالبًـا لهم بتنفيذ تـدابير احترازية في حالة الأشـخاص الذين تحركت ضدهم قضايا بالفعل، وهي التدابير التي كان يتم تنفيذها بحضور المدافع في كلا مـن مقـرات الشرطـة/ أقسـام الشرطة، وكذلـك في مقرات الأمن الوطني بشـكل مزدوج، والتي تتراوح فتراتها بين مرتين إلى ثلاث مرات شهريًّا. تتراوح أهداف ومسار هذه التدابير في المقرات تبعا لكل حالة، بين إعادة التحقيقات والأسئلة في كل مرة على المدافع، أو البقاء محتجزا في المقر دون أي أسئلة أو تحقيق أو هدف بعينه محدد. إلا أن الضغوط الممارسـة علـى المدافـعين من قبـل تمتد في حالة البعـد لنقله على نحـو مفاجئ من مقر الاحتجـاز بقسـم الشرطـة إلى مقر الأمن الـوطني مع اتبـاع نفس الانتهـاكات من قبيل تعصيـب العيـنين، والنقـل في عربات الترحيلات، والاحتجاز في المقـر دون هدف واضح في بعـض الأحيان. ووفقًا لما ذكرتـه أحد المدافعات ممن خضن هذه التجربة: "التدابير كانت 3 مرات في الأسبوع، لحد ما الأمن أخدني، متغمية، ومتكلبشة، وكان الجو برد، ما كنش في مكان للتدفئة، كنت بسـمع صوت التعذيب، وسـمعت صوت شـخص ضربوه جنبي وصريخه."[14]

وقد ورد في هذه الشهادات أن هذا الإخفاء المتكرر والنقل لمقرات الأمن الوطني للاحتجاز غير القانوني دون هدف مبرر له، يأتي صحبة نفس الإجراءات من الإفراج من عينة إطلاق السراح بشـكل مفاجئ في الطرقات الصحراوية في أوقات متأخرة من الليل أو في الفجر، ليبدأ الأفراد البحث عن طرق للعودة لمنازلهم، متخففين من ملابسهم.

14- ل.ن، مقابلة

لا تعـد هـذه الممارسـات متقطعـة، بـل تعـد ممارسـات مسـتمرة، حيـث ورد كذلك في شـهادات البعـض، أن هـذا الاسـتدعاء المفاجـئ والتعرض مـن جديد لتجربـة التعذيب والتضييق، يأتي في فترات زمنية متقاربة لا تتجاوز في حالة البعض أيام قليلة: "بعد ٤ أيام روحـت حسـب الطلـب، غمـاني تـاني وسـألني عن نـاس وأسـماءهم وقـال لي قولي لو تعرفيهـم. شـتمني لما قولت إني ما اعرفهومش، ضربني وشـتمني، وقـال لي ما تمثليش، امال انتي فاكرة جاية هنا ليه، كلكم بتقولوا على بعض."

وبـخلاف مواعيد المراقبة العادية المسـتمرة علـى النحو المعتـاد، والتي تتطلب من المدافع التوجـه للمقـرات الأمنية للمكـوث لفترات طويلة مـن اليوم، يواجه المدافع ممن سـبق القبـض عليه بالفعل، لاسـتدعاءات متكررة قُبيل الأحداث السياسـية الهامة التي تكون سـببًا للاسـتنفار الأمني في البلاد مثل مناسـبات الذكرى السـنوية لثورة يناير، وغيرها من المناسبات الطارئة السياسية.

أمـا في حالـة من مروا بتجربة المطاردة الأمنية دون الاعتقال، فقد أورد البعض بالفعل أن المطاردة الأمنية لهم استمرت لشهور، ووفقًا لبعض المدافعين، دفع ذلك بعضهم بالفعل لتغيير محلات السكن بشكل مستمر للهروب من الرقابة الأمنية، وفي حالة البعض الآخر وصل بهم الحال للمبيت في الشـوارع والمحلات العامة خشية القبض عليهم في محلات السـكن أو محلات سـكن المقربين منهـم، ما وضع بعضهم بالفعـل في دائرة الخطر. وفي حـالات المطـاردة الأمنية، يطـال العائلات قـدر من التضييقـات والانتهـاكات، حيث تأتي المداهمات الأمنية لمنزل الشـخص وعائلته بشـكل مسـتمر على خلفية عمله الناشـطي والحقوقي، وبحثًا عن الشخص للقبض عليه، وتوجيه الأسرة لتسليمه.

"قعـدت 3 شـهور قبل السـفر، بيدوروا عليا في كل الأماكن الممكنة، بيوت القرايـب، الصحاب، كل ما كنت أروح مكان يروحوا بعدي .. كنت بنام في الشـارع الصبح، عشـان أقدر أرتاح وأعرف أهرب بالليل .. ما كنتش بعرف أنام .. مافيش مكان كان فيه أمان أو استقرار".[15]

15- ث.ج، مقابلة

لكـثير مـن المطارديـن الأمنيين، فقد كان للقبضـة الأمنية تأثير الدومينـو، حيث تبدأ هذه اللعبة بإلقاء القبض على العاملين في دوائر العمل الحقوقي المعارض بشكل فردي، لحين تكويـن صـورة كاملة عن كافة العاملين وشـبكاتهم الاجتماعية. وقد كان هذا السـقوط المتـوالي والمتكـرر للعاملين في المجال الحقوقي في قبضة الأمن، سـببًا لإثارة الذعر لزملائهم، خاصـة مـع مـا تنامى لعلمهم مـن ورود أسـمائهم في التحقيقات أمام الجهـات الأمنية وتكـرار السـؤال عنهم وعن نشـاطهم، وكذلك الضغـوط التي يتعرض لهـا الزملاء ممن قُبض عليهم، ما يعني أن الشـخص هو القادم في الاسـتهداف. وقد كانت علامة الخطر عند البعض هو القبض على المحامين الممثلين لزملائهم أمام جهات التحقيق.

وفي ظل السـياق الحالي، تعمل أجهزة العدالة في تناغم كبير مع أجهزة الأمن، في القضايا ذات الخلفية الأمنية والحقوقية، حيث إن العرض على النيابة العامة وجهات التحقيق، لا يكفل للمدافع أو المحتجز إمكانية الانتصاف في مقابل قرار الاحتجاز المتعسف، في مقابل الاسـتباق بحبـس المتهم المدافـع احتياطيًا، ليبقي في عهدة جهاز الأمـن وتوزيعه على أي مقر آخر للاحتجاز تحت إشراف ورقابة كاملة من جهاز الأمن. تتوسـع السـلطات المصرية في اسـتخدام أداة الحبس الاحتياطي في السـنوات الأخيرة بشـكل تعسـفي، وصل حد تجاوز المدد القانونية المحددة للحبس الاحتياطي لكل متهم محبوس، ما يجعل من جهاز العدالة جزءًا من المشكلة في ظل التساؤلات حول استقلاليته في هذا الوضع.

كمـا توفـر خبرة العمل الحقوقي للمدافـعين معلومات كافية عما يُواجـه المعتقل العادي، والتي يُـخشى مـن زيادتهـا في حالة مدافعي حقوق الإنسـان، باعتبارهم المسـؤولين عن إذاعـة أخبـار الانتهـاكات التي يواجههـا البعض. كانت هـذه الخبرة هـي الدافع في حالة البعـض للفـرار مـن البلاد بشـكل اسـتباقي قبـل الدخـول في الحلقـة المفرغـة للاحتجاز، والقضايـا والاتهامـات المفتوحة دون أجل قانوني، وكذلك التدابير الاحترازية والمراقبة التي تجعل الشخص عرضة من جديد للتعرض للتعذيب والضغوط بصورها المختلفة،

خاصـة مـع علمهـم بوضعهم بالفعل على قضايـا، هي في قيد الحركـة والتنفيذ، إضافة لضغـوط المراقبـة التي تدفعهـم لتغيير مـحلات الإقامـة والتنقل بين المحافظات بشـكل مستمر. وفي هذا الصدد ذكر المدافعون أن عددًا من أصدقائهم بالفعل بقي قيد الإخفاء القسري لفترات جاوزت الثلاثة أشهر، وحُكم على بعضهم بأحكام سالبة للحرية وصلت حد الخمسة عشر عاما.

مـن الجديـر بالذكر أنـه حتى في الحالات التي قضت النيابة برفع التـدابير الاحترازية عنها، بقـي مـصير القضايـا نفسـها من حيـث التهـم والعقوبات غير معلـوم لهـم، الأمر الذي يجعلهـم بالمثـل عرضـة من جديـد لفتح القضيـة، والتي عادة ما تسـتخدم كمخلب قط للضغط على المدافع في حال بدا منه أي نشـاط أو محاولة لاسـتئناف أنشـطته السابقة. وقد ورد عن عدد من المدافعين وجود قضايا مسـجلة ضدهم في سـنوات خلت، بعضها يرجع للسـنوات الأولى لثورة يناير، والتي أُعيد التهديد بفتحها مجددًا للمدافعين في حال لم يؤثروا السـكوت والبعد عن العمل الحقوقي. وهو ما قد يُفسر بالتبعية عدم علم الكثير ممـن وُجهـت لهم اتهامات بالفعـل في قضايا، وقُبض عليهم بالتـوازي معها عن مآلات هـذه القضايـا وما انتهت له، على الرغم من مرور سـنوات عليها، تصل في حالة البعض منهم لـ6 سنوات.

في حالـة المدافـعين الذين قضوا بالفعل وقت قيد الاعتقال، والذين أُتبع إخلاء سـبيلهم بتـدابير احترازيـة -غير محـددة المدى- فقد عنى ذلـك عدم إمكانية ممارسـة أي نوع من النشـاط أو الناشـطية، والبعد عن كثير من الدوائر الاجتماعية نظـرا لبقائهم قيد المراقبة الفعليـة علـى مـدار السـاعة؛ إلا أن هذا التوقـف لم يكن كافيًـا للبعد عن الاسـتدعاءات الأمنية.

في حالة البعض يسبق ذلك بالفعل سلسلة من الاحتكاكات المباشرة مع الأمن، تتمثل في استدعاء المدافع لمقر الأمن الوطني لسؤاله عن عمله، والتي تتضمن تهديدًا واضحًا له حول نشاطه، وبوجود احتمالات للتصعيد، وامتلاك الجهاز الأمني للعديد من الأدوات في جعبته: "الموضوع يبدأ باستدعاءات، وبعدين تهديدات بالاعتقال، وهناك وراني محضر تحريات أمن وطني، وقال لي أنه بإمضاء هيطلع للنيابة وبعدها هتبقي وراء الشمس."

قرار الخروج من مصر

لا يبدو أن الخروج كان الخيار في حالة المدافعين بالرغم من الظروف السالف الإشارة لها، بقدر ما كشفت التجربة في حالة البعض عن غياب أي إمكانيات في الأفق لتراجع الاستهداف الأمني تجاههم، ووجود بوادر فعلية لتعقيد أوضاعهم في مصر، وصولًا لعودتهم مرة أخرى للسجون. وبشكل غير منفصل عن عدم القدرة على معرفة مآلات القضايا التي يواجهها المدافع المعارض، فقد فُوجئ الكثير منهم بوضعهم على قوائم المنع من السفر، بشكل غير قانوني.

في السياق المصري الحالي، إلى جانب قوائم المنع من السفر القانونية التي تستند لقرارات وأحكام واضحة، يُوجد نمط آخر من المنع من السفر، والذي يُعرف بشكل دارج بالمنع الأمني، والذي يصدر به قرارات إدارية من أجهزة الأمن، لرصد محاولات التنقل والخروج من نقاط السفر الدولية كالمطارات. أشار أكثر من مدافع لعدم توقعهم للتوقيف، أو بوجودهم على قوائم المنع؛ إلا أثناء محاولتهم السفر، ولو لإجازات قصيرة في الخارج.

16- ر.ض، مقابلة

"لما جيت اسافر اكتشفت أني ممنوعة من السفر بقوائم، ..وعرفت بالصدفة في المطار. ليس كل القوائم معروفة بشكل قانوني بحيث يتم الطعن عليها. اسمها قوائم أمن الدولة، لا تظهر إلا في المطار عند السفر، بحيث لا يتم الطعن قانونا عليها. دون إظهار أي أوراق للإثبات".[17]

وقد واجه البعض عند اطلاعهم على قرار المنع من السفر إجراءات أخرى من قبيل تمزيق جوازات السفر، وسحبها منهم، والتشديد عليهم بعدم المحاولة لاستخراج آخر في القريب لوجود تعليمات واضحة بذلك المنع. وهو ما تيقن منه المدافعون بالفعل عند محاولاتهم استخراج جوازات سفر أخرى بأنفسهم بالسبل البيروقراطية العادية، ليواجهوا بالرد الرسمي بمنع التعامل على هذه الأسماء باستخراج جوازات سفر لها. كانت هذه الوقائع ذات دلالات واضحة لهم بأن ملفاتهم لم تنته، وأن وضعهم قيد التهديد وقابل للتصعيد مجددًا.

الأمر مشترك في حالة المدافعين الذين كانوا أفضل حال نسبيًا، حيث كانوا فقط عرضة للاستدعاء الأمني، والمطاردة، دون القبض عليهم بشكل فعلي. فقد كان لتصعيد التهديدات ضد المدافعين وذويهم دورًا في أخذ القرار بضرورة الخروج من البلاد ضمانًا لسلامتهم جميعًا. ورد في إحدى الشهادات وصول هذه التهديدات للأطفال أنفسهم: "هددني بابني، ووراني صور ليا مع ابني في الشارع والسوبر ماركت جنب البيت، وقال لي بشكل عام، لما بيتم القبض على رب الأسرة، الأسرة بتتفكك، فتخيلي لما الأم يتقبض عليها، والطفل صغير حوالي 3 سنين غير قادر على الاعتماد على نفسه. أنا ما سمعتش هو قال ايه بعديها. كان بيقولي أن ابني هيجي معايا السجن."[18]

إزاء هذه التهديدات الأمنية، وعدم الاستقرار، كان قرار البعض هو الاضطرار لاستباق أي قرارات تصعيدية في المستقبل بالضبط والإحضار والقبض الفعلي عليهم، بما يمنعهم في النهاية من الخروج من البلاد نهائيًا.

تنعكس هذه الاضطرارية في عدد من الحالات، وفي عدد من السمات المشتركة لتجربة خروج المدافعين من البلاد. ذكر عدد من المدافعين أن خروجهم من البلاد،

17- و.ع، مقابلة

18- ز.ض، مقابلة

لم يكـن مطروحًـا، حيـث كان خروجهـم مـن الـبلاد بشـكل شرعـي ورسـمي، وفي إطـار استئنافهم لعملهم ومسارهم المهني، بحضور تدريبات في الخارج للحصول على التأهيل الكافي لعلمهم سواء الصحفي أو الحقوقي المهني، لفترات قصيرة، ليفاجأوا أثناء وجودهم خارج البلاد بوقوع تطورات من شـأنها تهديد سلامتهم في حال العودة للبلاد، سـواء من قبيـل التصعيـد القضائي أمامهم بتحريك دعـاوي الاتهامات في المحاكـم، أو عبر القبض علـى زملائهـم ممن اضطروا تحت الضغوط لذكر أسـمائهم، والذي سـيعني انضمامهم لهذه القضايا لاحقًا.

> **" في نص الزمالة، بعد شهر ونص عرفت أن مش هينفع أرجع"** [19]

أما في حالات من مُنعَوا من السـفر بشـكل واضح بسـحب جوازات سفرهم، وحرمانهم مـن إصـدار أخرى، فقـد تركهم ذلك أمـام خيارات شـديدة الصعوبة وعرضـت حياتهم للخطـر بالفعل، من قبيل الخروج من البلاد بشـكل "غير شرعـي"، عبر الطرق الحدودية المشتركة مع بلدان الجوار لمصر. ضغطت أوضاع منع المدافعين من السـفر بشـكل واضح عبر سـحب جوازات سفرهم، وحرمانهم من إصدار أخرى، وإجبارهم على التوجه لمقرات الأمـن الـوطني بشـكل أسـبوعي وشـهري للتحقيق مجـددًا، وحجزهـم في بعض مرات المتابعة لفترات من الزمن، والخوف من العودة مجددًا للسـجون والانتهاكات للتفكير في أي سـبيل للخـروج ولـو كان محفوفًـا بالمخاطـر. حاولت هـذه الفئة الخروج بشـكل غير رسمي خوفًا من الرصد والتعقب، وفي حالة من العجلة خوفًا من القبض عليهم مجددًا أو معرفـة الأمـن بمحاولـة الخـروج تلك. وقـد لجـأوا بالفعل لرحلات منظمـة من قبل "عنـاصر" تتـولى تـدبير هـذه الـرحلات الخطـرة عبر الحـدود للاجـئين -بالأسـاس- من الجانبين، ومن خلال الخروج من دروب صحراوية غير مأهولة، مع التأكيد على المدافعين من قبل المسؤولين عن الرحلة بوجود احتمالات وفاة كبيرة في هذه الرحلة.

19- ص.ج، مقابلة

"كانـت رحلـة صعبـة جدًا 50% موت، 50% حيـاة. ماحدش عنده طمأنينة، ولـو 1% أن ما حدش هياخدني تاني. وصلت السـودان، واتضرب علينا نار، وتوهنا بينا الجبال، والعربية غرسـت، والسـواق سـابنا في الصحراء، ومشي، وكنا في الشتاء". [20]

لتلـك التصعيـدات المفاجئـة، والتي تركـت آثارهـا علـى المدافـعين، دور في تفـسير عـدم اصطحاب الكثير منهم للأوراق اللازمة، حيث خرجوا على وجه العجل من البلاد، وكذلك في عـدم اصطحابهـم موارد مالية كافية للإنفاق لفترة طويلـة. إضافة لذلك كان الخوف مـن لفـت انتباه الأنظار الأمنية إليهم دافعًـا في كثير من الأحيان للتخلي عن أمور بأهمية اسـتخراج أوراق رسـمية خشـية أن يُلاحـظ ذلـك علـى منظومـة التعامـل الحكومـي البيروقراطي ما قد يوجه النظر لاحتمالات محاولتهم الهروب والخروج من البلاد.

"ما كنش في وقت أو فرصة أني اطلع أوراقي الرسـمية، لأن ده كان مخاطرة، كان هيلفت الانتباه ليا وأني بحاول اخرج". [21]

وقد جنح البعض بسـبب وضعية الاضطرار والتردد في خطوة الخروج من مصر، للتفكير في العـودة بـدلًا من التنقل في المنفي دون اسـتقرار ونحو المجهول. لعب اسـتمرار الموقف الأمني والتصعيد إزاء هؤلاء المدافعين وذويهم، في حسمهم للقرار بعدم العودة مجددًا:

"بعد أسبوعين من خروجي، جت حملة كبيرة على البيت. كانت مختلفة عن الحملات السابقة، كان فيها رتب كبيرة، ما اعرفش مين، بعضهم لابس ميري وبدل، وراحوا بعد السـفر باسـبوعين، كنت بفكر ارجع بس ده كان دافع أني أكمل برا مصر، لأن عارف أن التعقب مش هينتهي." [22]

20- ل.ن، مقابلة
21- ر.ض، مقابلة
22- ث.ج، مقابلة

في مقابلة البعض ممن آثر العودة لمصر وتحمل التقييدات بدلًا من الاستمرار في المنفي بما يقضي على فرص العودة في القريب للبلاد في ظل هذه التهديدات الأمنية القائمة، إلا أن بمجـرد وطء أقدامهـم للمطـار، قُبـض عليهم بالفعـل وتوجهوا للتحقيقـات مرة أخرى والمرور بدورة الانتهاكات والاسـتهداف السـابقة. وقد نتج عن ذلك اسـتقرار قرار بعضهم بعدم العودة مجددًا لمصر في حال لاحت في الأفق فرصة أخرى للخروج لغياب الأفق بحل أزمتهم مع الأمن والنظام السياسي.

"رجعـت مصر.. وروحـت للجوازات في المطار.. أخدني الضابط الأمني المسـؤول بتاع أمـن الدولة، وأخدوني على مقر الأمن.. واتضربت.. بعدين اتحقق معايا.. وأخدوا مني الباسـبور. خلوني أروح بس قالوا لي أتابع كل يوم في الأمن الوطني اللي تبع المنطقة عندي. كل يوم 6 - 7 ساعات، من غير ما حد يسألني سؤال.. بدأت أسألهم عن الباسبور.. كل ما أسألهم علي الباسبور يقولوا لي ما جاش، وبعدين أروح المطار ينكروا إن في باسبور، طلعت من مصر بعدها بـ9 أيام تاني".[23]

23- ش.ذ مقابلة

الجزء الثاني: الاستهداف في المنفى

يتناول هذا الجزء انتقال المدافعين للخارج في ظل ظروف هروب اضطرارية، دفعت بعضهم للانتقال لأكثر من بلد ووجهة بحثًا عن الأمان والاستقرار، وإمكانية استئناف عملهم كمدافعين عن حقوق الإنسان، بشكل حر

يتجاوز محاولات التعتيم. لا يعني الخروج من مصر، انتهاء أزمات المدافع مع الأجهزة الأمنية في مصر؛ ولكن يُعد ذلك إيذانًا ببدء مراحل جديدة من الاستهداف خارج حدودها، بتسخير الطاقات المكنة للدولة لذلك الغرض، فيما يُعرف باسم "القمع العابر للحدود" (Transnational repression).

يشمل الاستهداف للمدافعين في الخارج شق شخصي يطالهم بذواتهم، وشق يرتبط بعائلاتهم ودوائرهم الاجتماعية التي يلحقها الضرر والتعقب كذلك بشكل رسمي. لكل خطوة يخطوها المدافع في طريقه للخروج انعكاسات مباشرة وآنية على عائلته منذ اللحظة الأولى. أما على صعيد النشطاء أنفسهم، فتُشكل تجربة الخروج من مصر كثيرًا من خريطة الصعوبات التي يلاقيها المدافع في الخارج لاحقًا. لا يختار غالبية المدافعين -على النحو الذي كشف عنه المشاركون في هذا التقرير-، وجهات المنفى التي يتحركون لها، في ظل ضرورة اتخاذ قرار الرحيل بشكل سريع، ما لا يسمح برفاهية الاختيار بين الوجهات، ويضعهم غالبًا أمام الأمر الواقع والاختيار بين المتاح.

لا يمتلك المدافع في حال العجلة للخروج إمكانية الوصول للمعلومات الكافية عن أنسب الوجهات التي يُمكنه الانتقال لها بما يجنبه الخطر الذي سعى للإفلات منه في البدء، وبخاصة في تجارب الهروب للمنفى المبكرة نسبيًا، التي وقعت في الأعوام التالية على 2013 وربما حتى 2020، وهو ما يرجع في جزء كبير منه لغياب خرائط إنذار توضح الملاذات الآمنة، وخلافها.

وقـد أدى ذلـك بالفعـل لوضـع سلامـة البعض مـن المدافـعين على المحـك، حيث جاء اختيارهـم وجهـات بعينها مدفوعًا بالإتاحة بشـقيها اللوجـستي والمادي. جاء في روايات البعـض أن عـددًا من الملاذات/ الـدول التي وصلوا إليها يمتلك بعضهـا اتفاقات ترحيل لمصر، وبعضهـا كان في موقـف رمادي تجاه التطورات السياسـية التي شـهدتها مصر بعد 2013، والذي ترك بالتبعية أثره على المدافع، حيث بقي بعضهم معلقًا فور وصوله لهذه البلدان في المطارات لأيام. وقد تكرر هذا السيناريو بتفاصيل فرعية مختلفة قليلًا في حالة عدد آخر من المدافعين.

"وصلـت لكوريـا.. اتلغـت فيزتي.. اترحلـت على ماليزيا بعد تخـييري بين مصر وماليزيـا، اخترت ماليزيا، رجعت ماليزيا، قعدت 3 أيام في المطار. وقتها كانت حكومة مهاتير وحكومة نجيب في الانتخابات، وكانت حكومة نجيب مـع ترحيـل المعـارضين، وكانت في الحكـم وقتها، وكان في كلام عن سـعيها لترحيل الناس، بـس اللي حصل إن نتيجة الانتخابات طلعت، ونجح مهاتير، وما اتنفذش الترحيل على مصر". [24]

التصعيد القانوني والقضائي

وقـد ذكـر عـدد مـن المدافـعين أنـه في الوقـت الـذي كانـت الانتهاكات التي تعرضوا لها هي في النطاق غير القانوني؛ إلا أن خروجهم من البلاد دفـع للتصعيد قانونيًا وقضائيًا ضدهم. تعمل قضايـا أمن الدولة، والمنظورة أمام القضاء الاسـتثنائي وفـق نمـط من عـدم الوضوح والتسـويف، وعـدم السير في المسـار القانـوني الطبيعـي بتوقيتاتـه القانونيـة وخطواتـه الإجرائيـة المعتادة. في تلك الحـالات يعمد الأمن لخلق قضايا أمنيـة للمدافعين، متكاملة الأركان والاتهامات -الفضفاضة- والتي يبقـى تفعيلها وتحريكها بعد مرحلـة التحقيقات رهينة توازنـات وتطـورات العلاقـة بين الأمـن والمتهـمين في هـذه القضايا، ضمن اعتبارات أخرى.

24- ش.ذ، مقابلة

ذكـر أحـد المدافـعين أنه برغم إخلاء سـبيله من نيابة أمـن الدولة، إلا أنه لم يسـعه هو أو محاميه، معرفة مآل القضية وتطوراتها الإجرائية، والتي بقيت في حيز التجميد على النحو الـذي ظنـه. ليعقب خروجه من البلاد بشـكل رسـمي وشرعـي لحضور أحـد التدريبات الوظيفيـة، تحريـك للقضيـة علـى الفور -في نفس يـوم الخروج- على نحـو لم يتمكن من تبريره؛ إلا أنه أغلق أمامه إمكانات العودة للوطن.[25]

يبـدو هـذا النمط مكـررًا في حالة مدافعين آخريـن، ممن وُجهت اتهامـات واضحة لهم سـواء أثناء وجودهم في مصر، أو بعد خروجهـم، والتي بقيت قضاياهم عرضة للتصعيد المستمر، والتحرك للنظر أمام المحاكم تبعًا للتطورات المرتبطة بالمدافع نفسه والملفات التي يعمل عليها، أو ورود ما يُفيد استمراريته في مجال الناشطية. وقد يأخذ التصعيد أسلوبًا مغايرًا من جهة تصعيد القضية من حيث الخطورة، بضم المدافع لقضايا تحمل صبغات سياسية أكبر وتضم في جنباتها متهمين بوجهة سياسية هامة.[26]

يـشترك غالبيـة المدافعين في عدم علمهـم بالتطورات القانونية الخاصـة بقضاياهم على صعيـد الأحـكام أو القـرارات الصـادرة، بعـد خروجهـم، خاصـة لمحاولتهم عـدم توريط محاميهـم بالسـؤال عن مسـارات القضيـة لما قد يجـره عليهم مـن ضرر، وكذلك لعدم جـدوى البحث عن التفاصيل، حيث أنها أحكام أو قرارات ليسـت قضائية أو قانونية في النهاية، وحلها فعليًا هو خارج دائرة المحاكم.

أما في حالة مدافعين آخرين، فقد طالهم الاسـتهداف القانوني بشـكل أكثر قسوة حيث وُجد أن كثيرًا منهم قد وُضع على قضايا كبرى من حيث أعداد المتهمين فيها وأهميتهم السياسية، والتي انتهت بأحكام للبعض، أو بالوضع على ما يُعرف بقوائم الإرهاب سيئة السمعة.

25- ص.ح، مقابلة
26- ل.ن، مقابلة

"اسـمي نـزل علـى قائمـة الإرهـاب وقضية. مـا كنتش اتوقـع أن اسـمي ينزل علـى حاجـة زي دي، ومافيش مسـتجدات تبرر ده.. كنت بفكر أرجع مصر بعد الترحال الطويل ده، اعتمادًا علي أن مش عليا قضايا، وأقصى ما يحدث، أن هم بيدوروا عليا، لكن فوجئت بأني على القائمة، وعرفت بشكل قدري وبالصدفة تمامًا". [27]

تصـدر قوائم الإرهاب مـن النائب العام، والتي تتضمن آثارًا بالغـة التأثير للمدرجين على هـذه القوائـم علـى صعيد الوضع علـى قوائم ترقب الوصـول في المطـارات وكافة المعابر الحدوديـة، التجريـد مـن الحقـوق المدنيـة والسياسـية، ومصـادرة المتلـكات والأموال والثروات، وهي الإجراءات التي تمتد فعاليتها لـ5 سنوات، قابلة للتجديد.[28]

لا تتوفـر دلائـل حول السـبب في إدراج بعض المدافـعين في مثل هـذه القوائم على وجه التحديـد، خاصـة مع ما يؤكده المدافعون عن ميلهم لعدم التصعيد بالعمل أو الشـجب بـأداء المؤسسـات. ويـطرح غياب مسـببات لهـذا النوع مـن التصعيد في حالـة البعض، لاقتراح أن يكـون هنـاك قدر من اللا مركزية في أخذ اتجاه التصعيد المناسـب تجاه المدافع الموجـود بالخـارج، وهـو نمـط أكثر صعوبـة وعبئًـا علـى المدافـعين، لأنه يضعهـم عرضة للاسـتهداف والإدراج، حتى لو لأسـباب غير واضحة وتبدو اعتيادية في عملهم. ومن أبرز المعـارضين الذين ضُموا مؤخرًا على قوائم الإرهـاب والإرهابيين، هو المعارض بالخارج د. أيمـن نـور، والـذي تم إدراجـه في قائمة الإرهاب الصـادرة في عـام 2023 وفقًا للجريدة الرسـمية. تقـدم نور من جانبه بطعن لمحكمة النقض للطعـن على هذا القرار؛ إلا أن قرار النقض كان رفض الطعن، واستمرار الإدراج على هذه القوائم.[29]

27- ص.ح، مقابلة

28- قانون تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين رقم ٨ لسنة ٢٠١٥، https://manshurat.org/node/6579

29- النقض تؤيد إدراج أيمن نور ومعتز مطر ومحمد ناصر وزوبع بقوائم الكيانات الإرهابية، صدى البلد، ٢٥ يناير ٢٠٢٤، https://www.elbalad.news/6086568

الملفت في حالة أيمن نور والقائمة المدرج عليها، هو سـبق اتهام عدد كبير من المقيدين بها باتهامات من قبيل الانضمام لجماعات إرهابية، بأغراض التخريب، لتُلحق هذه القضايا والاتهامات، بإصدار قرار النائب العام بالإدراج، وهو سيناريو يُنذر بالخطر لاحتمال تكراره مسـتقبلًا إزاء الفئـات المماثلة من النشـطاء والحقوقيين، ممن وُجهـت لهم هذه التهم فقط حتى تاريخه.

تجميد الأوراق الرسمية الثبوتية- الحرمان من الخدمات القنصلية

على النحو السالف الذكر، فإن الوضع الغالب في حالة المدافعين، هو العجلة في الخروج من مصر على نحو لا يمنحهم المهلة الكافية لإعداد العدة اللازمة لسفرة طويلة ومفتوحة الأجل. ولعل أبرز العقبات التي يطرحها هذا الوضع، هو ما يرتبط بالأوراق الرسمية الثبوتية، والتي يحتاجها المدافع وأي أجنبي في تنقلاته خارج دولته وفي حدود دول أخرى. تُتاح للمصري المقيم بالخارج طريقتان لاستخراج الأوراق الرسمية، إما بشكل ذاتي وشخصي عبر طلب الخدمات القنصلية من البعثات الدبلوماسية الخارجية في بلدان الإقامة الأجنبية، أو بشكل وكالة عبر تمثيل قانوني للشخص من جانب عائلته، أو محاميه الخاص، وذلك وفقًا لتوكيلات قانونية تُبيح ذلك.

نظم قانون السلك الدبلوماسي لعام 1982 الخدمات القنصلية والدبلوماسية[30]، والتي منها استخراج الأوراق الرسمية الثبوتية، حيث يمنح القانون الصلاحيات اللازمة للبعثات الدبلوماسية بالخارج، ومن خلفها وزارة الخارجية لإصدار هذه الوثائق بتعددها. وعلى نحو مغاير للقانون، تتوسع سلطة الأجهزة الأمنية في العمل الدبلوماسي في الخارج، بما في ذلك مسألة استخراج الأوراق الرسمية، حيث يمضي استخراج الوثائق على مرحلتين، الأولى هي الحصول على موافقة جهاز الأمن الوطني، وتبعًا لهذه الموافقة، تشرع البعثة الدبلوماسية في استخراج الأوراق للطالب.

تخرق هذه العملية البيروقراطية المستحدثة نصوص القانون المصري المنظم للأحوال المدنية لعام 1994[31] - مادة 64، والتي أوجبت على الجهاز البيروقراطي المصري، ومختلف مؤسسات الدولة العاملة في هذا الشق، بالتزام الحياد والمهنية إزاء منح واستخراج الأوراق الثبوتية للمواطنين، دون اعتبار منها لمحددات النوع، أو السياسة، أو الدين، وغيرها من صور الفرز والتمييز.

30- قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي، رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢، https://manshurat.org/node/13690

31- قانون الأحوال المدنية المصري، رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤، https://manshurat.org/node/31633

ينشـط هذا الإجراء بكثافة في البلدان التي شـهدت انتقالًا لقطاعات واسعة من المعارضة المصريـة السياسـية لهـا في أعقاب 2013 مثل تركيـا، والتي يُشترط إصدار أوراق رسـمية ثبوتيـة بعـد تحريـات أمنية لمعرفـة خلفية طالـب الأوراق، وهو ما ينتهـي لرفض طلبات غالبيـة المواطنين المقيمين هناك للحصول علـى أوراق ثبوتية، لمجرد واقع تواجد المعارضة بشكل كثيف فيها، دون تمييز، وهو ما يطال المواطنين غير المسيسين بالتبعية.

في حـال المدافـعين الذين كانت تركيا وجهة الخروج المتاحة لهم، فقد كان هذا الوضع هو أحد أسباب سعيهم للخروج على عجل من تركيا، والبحث عن وجهات أخرى قبل انتهاء صلاحيـة أوراقهـم الثبوتية، وبخاصة جواز السـفر. لا يعني إدراك هـذا الواقع من جانب المدافـعين إمكانيـة التعامـل معـه، حيث ورد في روايـة عدد منهم أن بعضهـم قد نفذت صلاحيـة جـواز سـفره، وبرغم دقـة هذا الوضـع وخطورتـه؛ إلا أنـه لا يُمكنهـم المجازفة بالتبعيـة بالتوجه للسـفارة المصرية لتوقع رفـض طلبهم، أو إمكانيـة تحديد وجهتهم في حالـة البعض لمـن لم يتمكن الأمن مـن تحديدها بالفعل، أو خشـية تعرضهم لأي تهديد بدني أو جسدي، خاصة بعد حادثة الصحفي السعودي المعارض جمال خاشقجي.

لعل المثال الأبرز في أوساط المعارضين المصريين ممن واجهوا صعوبات على صعيد تجديد وثيقة مثل جواز السفر، هو أيضا المعارض الشهير أيمن نور، والذي تعددت بلدان إقامته بين لبنـان، وتركيـا، وفرنسـا، سـعى خلالهـا لتجديد جـواز السـفر، إلا أن طلباتـه المتكررة للبعثات الدبلوماسية المختلفة في هذه البلدان لم تنته لشيء.

"هذا الرفض بدأ أثناء وجودي في لبنان، وامتد إلى فترة وجودي في باريس وإسطنبول، حيث امتنعت السفارات والقنصليات من إعمال القانون ومنحي حقي في أوراقي الثبوتية وفقًا لأحكام قانون جواز السفر ووفقًا للمواثيق الحقوقيـة الدوليـة. والغريـب والأخطر في تقديـري هو أني رفعت دعاوى قضائية أمـام مجلس الدولة في مصر وحصلـت علـى أحكام واجبـة التنفيذ ضد هـذه السـفارات والقنصليات بإلزامها باسـتخراج جواز السـفر منذ 2015 وإلى الآن وبعـد وخلال 8 سـنوات لم يتـم تنفيـذ هـذه الأحـكام في جريمة أخـرى يعاقب عليهـا القانون المصري." [32]

32- مقابلة مع د. أيمن نور

وبرغـم هـذه المخاطر المطروحـة أمام المعـارضين، إلا أن البعض منهم آثـر التقدم بالفعل للبعثـات القنصليـة المصريـة في الخارج لاسـتخراج الوثائـق الرسـمية، والتي قوبلت فيها طلباتهم لاستخراج جوازات السفر بالرفض المتكرر.

"حاولـت أعمـل توكيـل، وقيد فردي وعائلي وباسـبوري وكلها فشـلت. كان الرد المعتمد من السـفارة، سـيبي البيانات، وهنبعتلك لما تيجي الموافقة الأمنية.. في الأول ما كنوش بيقولوا أن الموافقة اترفضت، كانوا بيسـوفوا، بعديـن يقولـوا قدمـي طلب جديد، عشـان الوقـت القانوني لنظـر الورق القديـم خلص، فقدمـي ورق جديد بفلـوس جديـدة.. لحد ما في الآخر كانوا بيقولوا بشـكل واضح أن الموافقة الأمنيـة اترفضت وانزلي طلعي الورق من مصر." [33]

تعمـد البعثات الدبلوماسـية المصرية للاسـتفادة من تعقد إجراءات الجهـاز البيروقراطي المصري في المماطلـة مـع المدافـع أو المعارض للحصول على أوراقـه، حيث يشترط القانون المصري حدًا زمنيًا لاسـتقبال طلبات اسـتخراج الأوراق الرسـمية، وهو مـا تعمد البعثات للعمل في إطاره من أجل تقييد إمكانية استخراج الأوراق، بتأخير هذه الأوراق، وإعلامهم في النهاية بالحاجة لتقديم طلبات جديدة، وهو ما قد يمتد لشهور وسنة أو أكثر في حالة البعـض. لا يتوقـع أن هذا الإجراء نتاج قرار من البعثة الدبلوماسـية في البلد المحددة، بل هـو بتوجيـه من الأجهزة الأمنية، وهو ما يُدركه بعض المدافعين على النحو الذي دفعهم للإصرار على التقدم بطلبات لاسـتخراج أوراقهم بشـكل مسـتمر رغم المماطلة والتأخير، ليأت الرد النهائي بأن الاستعلام الأمني انتهى لقرار الرفض.

33- ش.ذ، مقابلة

إزاء هـذه الصعوبـات سـعى عـدد من المدافـعين للمضي في مسـار الوكالـة القانونية عبر محاولـة اسـتخراج توكـيلات قانونية لذويهـم أو محاميهم لاسـتخراج الأوراق الرسـمية اللازمـة، وهـو مـا كان يواجه كذلك بصعوبة في حالة البعثات الدبلوماسـية، والتي لم يكن التوجه للقنصليات لإتمامه متاحًا في حالة البعض، وفي حالة البعض الآخر الذي تواصل بالفعل مع البعثات، فقد قُوبل طلبه بالرفض. وفي الحالات التي سعت فيها العائلات في مصر لاسـتخراج أوراق ثبوتية لأبنائها العالقين في الخارج، علم بعضهم بحقيقة أن اسـم المدافـع مجمـد ولا يمكن إجراء أي معـاملات قانونية عليه في منظومـة البيانات الرقمية القومية، ما يجعل استخراج أي وثيقة خاصة به غير ممكن فعليًا.

> **"حاولـت أعمـل توكيـل، وقيد فردي وعائلي وباسـبوري وكلها فشـلت. كان الرد المعتمد من السـفارة، سـيبي البيانات، وهنبعتلك لما تيجي الموافقة الأمنية.. في الأول ما كنوش بيقولوا أن الموافقة اترفضت، كانوا بيسـوفوا، بعديـن يقولـوا قدمـي طلب جديد، عشـان الوقـت القانوني لنظـر الورق القديـم خلص، فقدمـي ورق جديد بفلـوس جديـدة.. لحد ما في الآخر كانوا بيقولوا بشـكل واضح أن الموافقة الأمنيـة اترفضت وانزلي طلعي الورق من مصر."** [34]

بُعد آخر يؤثر عليه التعنت مع المدافعين في استخراج الأوراق الرسمية لهم، وهو ما يرتبط بطبيعـة البيروقراطيـة الورقيـة في مصر، خاصـة في شـق الأحـوال المدنيـة والـذي يعـتبر "العائلـة" لحـد بعيد في المعـاملات، ويجعل من المعاملات جماعيـة لحد بعيد. تظهر هذه المشـكلة بالأسـاس في حالة وقائـع الوفاة في عائلات المدافعين، والتي في سـبيل تقسـيم التركات والمواريث، تحتاج الأسرة لاسـتخراج الأوراق الرسـمية لـكل أفراد الأسرة للسير في إجراءات التوريث والتعامل على الملكية المُورثَة، فيما يُعرف باسم إعلام الورثة. بفقد أوراق أحد الورثة، وغياب موكل قانوني للتعامل بأوراقه الرسمية وباسمه، تبقى الملكيات معلقة ولا يسـع أي فـرد بالأسرة الحصول علـى نصيبه من المواريث. يجعـل ذلك تبعات رفض استخراج أوراق للمعارضين أمرًا يتعدى ضرره المدافع نفسه.

34- ث.ج، مقابلة

"والدي اتوفي من سنة ونص، ما عملناش إجراءات إعلام الوراثة، لأن مش معاهم صورة بطاقة ليا، حتى الآن، لأنهم محتاجين صورة سارية من البطاقة. لو احتاجوا يطلعوا قيد عائلي، بيحتاجوا بطاقة شخصية ليا، فبتقف كل حاجة، ولسه واقفة".[35]

ينتشر في أوساط المدافعين والمعارضين، التعنت كذلك في استخراج الأوراق الخاصة بالمواليد والأطفال، خاصة شهادات الميلاد. وهي مشكلة في حالة الجيل الحالي من المدافعين وأبنائهم الأطفال كذلك من الجيل الثاني، والذي يتوقع أن يكون جيلًا ثانيًا من المهاجرين في بلدان الاستضافة.

بدون شهادات ووثائق الميلاد، لا يُمكن للطفل امتلاك شخصية قانونية، وبالتبعية يقع هؤلاء المواليد في فجوة رمادية، حيث إن غياب شهادات ميلاد من بلدهم الأم يعني فنيًا عدم امتلاكهم لجنسية ما، ما يعني أن إمكانية حصولهم على جنسية بلد الاستضافة أو المنفى أمر غير ممكن كذلك. يخلق هذا الوضع اضطرابًا كبيرًا في حالة المواطنين، ومستقبل هؤلاء الأطفال، خالقًا بشكل عملي فئة من الـ Stateless. وبدون امتلاك المدافع لوثائق الهوية الشخصية وغيرها من الأوراق ذات الصلة، تُصبح إقامته ووضعه القانوني في محل خطر وتهديد مستمر، بما يُجمد وضعه القانوني وما يرتبط به من أوراق في بلاد الاستضافة، خاصة لمن لا ينوونَ امتلاك جنسيات أخرى.

35- ث.ج، مقابلة

ترتبـط مشـكلة الأوراق الثبوتيـة بشـكل رئـيسي بمسـألة المواطنـة والتجنيـس. تعـود النقاشـات حول فئة الأشخاص بلا جنسية، إلى الحرب العالمية الثانية، وسياسات النازية في تجريـد المواطـنين المعارضين واليهود من جنسـياتهم، والتي كانت عمليًا حرمانهم من حقوق أساسية مثل الحقوق السياسية، والحقوق المدنية، وحرية الحركة في ظل التجريد من الجنسـية، وبالتبعية الامتيازات الاجتماعية ذات الصلة،[36] والتي اسـتمرت كمسـألة في أعقـاب الحـرب ونهايـة النازية، خاصة مع أعـداد المحرومين من الجنسـية الكبيرة، حول التعامـل الأمثـل مع هذه الفئات. من شـأن الحرمـان من الجنسـية أن يترك آثاره على سلامة المدافعين في الخارج مثل حركتهم بشـكل طبيعي في بلدان الاسـتضافة، والتمتع بالخدمات الأساسـية في مجالي الصحة والتعليم، خاصة مع تغير الأجواء السياسية نحو تصاعد القوى اليمينية المعادية للغرباء والأجانب.[37]

بالفعل مضت السـلطات المصرية نحو إسـقاط الجنسـية عن بعض المدافعين المعارضين مثل المدافعة غادة نجيب، والتي أُسقطت الجنسية عنها في عام 2020 بقرار من مجلس الـوزراء تحـت دعاوى الإقامة خـارج البلاد، وممارسـة أعمال معادية للدولـة في الخارج.[38] تعمد السـلطات المصرية للتوسـع في إجراءات إسـقاط الجنسـية، خاصة تجاه المصريين المجنسين، في حال امتهنوا مسـار الناشـطية وامتلكوا رؤى معارضة للأوضاع السياسية، حيث تتضمن قرارات الإسـقاط دعاوى من قبيل تهديد أمن الدولة الخارجي، وتقويض نظامهـا الاجتماعـي والاقتصـادي،[39] مـا يجعل هذه الفئـة منقوصة المواطنة مـن البداية، إضافة إلى أن في بعض الحالات لا يكون موضحًا في قرار الإسقاط نوعية النشاط "المقوض للنظام الاجتماعي" أو ماهية "الهيئات الأجنبية" التي تراها الدولة مهددة لأمنها.[40] يتوقع أن تتسـبب قـرارات مثـل إسـقاط الجنسـية للمواطنين المعـارضين والمدافـعين في خلق وضعية مرتبكة، لا يمتلك فيها الشخص جنسية، ما يُصعب تقنين أوضاعه القانونية في الدول الأخرى.

36- Lester N. Salwin, 'The uncertain nationality status of German refugees', Minnesota Law Review, 1946

37- Aleksejs Ivashuk, 'Statelessness: Europe's forgotten human rights issue', Center for Humanitarian Action, 21 June, 2023, https://www.chaberlin.org/blog/statelessness-europes-forgotten-human-rights-issue/

38- تأجيل دعوى بطلان إسقاط الجنسية المصرية عن الناشطة غادة نجيب لـ ٧ أكتوبر، ٢ سبتمبر ٢٠٢١، https://manshurat.org/node/73840

39- راجع مثالا، قرار مجلس الوزراء رقم ٨ لسنة ٢٠١٤، https://manshurat.org/node/4796

40- راجع مثالا، قرار مجلس الوزراء، رقم ١٠ لسنة ٢٠١٤، https://manshurat.org/node/4808

ويمتـد التعنـت في مسـائل الجنسـية، للتضييق علـى المعـارضين والمدافـعين المواطنين الراغبين في التنازل عن الجنسية المصرية، بما يسمح لهم بحمل جنسيات بلدان إقامتهم النهائيـة، خاصـة في البلـدان التي لا تسـمح قـوانين المواطنـة والتجنيس فيهـا لمواطنين بالجنسـية المزدوجة. وقد سُـجلت وقائع بالفعل لمدافعين مصريين، سـعوا عبر القنوات القانونيـة الرسـمية والإجرائيـة للتنـازل عن الجنسـية المصريـة؛ إلا أن معرفة السـلطات المصريـة بهويـة هؤلاء المدافعين وخططهـم للاندماج في بلد المنفـى، كان دافعًا في تعطيل وتجميد الإجراءات دون أفق زمني أو تبرير قانوني صلب.

التعقب المادي

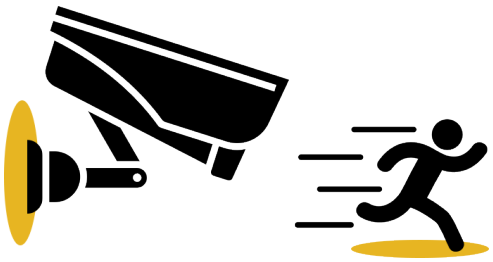

يُقصـد بالتعقـب المادي، هـو اسـتمرار تعقـب وملاحقـة المدافـعين في المنفـى بسـبب جهودهم الناشـطية في تعقب انتهاكات حقوق الإنسـان في الداخـل المصري. لا يوفـر الخروج من الـبلاد أمانًا كاملًا للنشطاء والحقوقيين، على النحو الذي يؤكده مختلف النشـطاء والمدافعين. ويرجع غياب الأمن في هذا السـياق لعدة اعتبارات وعوامل، منها ما يرتبط بالتحديات التي يواجهها النشـطاء في الخارج بشكل شخصي، أو بفعـل تغـييرات السياسـة الخارجيـة والدوليـة في هـذا الصـدد، وكذلـك علـى الصعيد الداخلي في مصر.

لا يـعني الانتقـال للمنفى في حالة المدافـعين، الهروب في المطلق، ولكـن يعني للمدافعين البحث عن بيئة أكثر أمانًا لممارسة الناشطية وما تلقيه عليهم من مسؤولية أخلاقية تجاه الفئـات التي طالتهـا انتهاكات حقوقيـة عدة، والتي قد اختبرها بالفعـل هؤلاء المدافعين بأنفسـهم أثنـاء قضائهـم فترات الاعتقـال والسـجن. وقـد علقـت علـى ذلـك إحـدى المدافعات بالقول:

> **أنا عليا مسـؤولية خاصة في مبدأ أنا ماشـية بيه، احنا هنتكلم عنكم، لأن احنا كنا معاكم في وقت من الأوقات، ممكن اللي ما مرش بالتجربة دي مش هيفهم. أنا بتكلم عشان اوصل صوتك، وأن الملف ده ما يتنسيش."**[41]

تدفع هذه القناعات والمحددات القيمية المدافعين لإعادة استئناف ناشطيتهم الحقوقية في الخارج في مدى زمني قصير منذ وصولهم لبلد الاسـتضافة أو المنفى. تتعدد الأنشـطة التي يُمارس بها المدافعون عملهم، إما عبر عمل مؤسسي لمنظمات عاملة في قطاع حقوق الإنسان، أو عبر المشاركة في حملات حقوقية حول أحد القضايا الحقوقية، أو لمناصرة أحد ضحايا حقوق الإنسـان. في الوقت ذاته، توجه الأجهزة السياسـية والأمنية في مصر كافة طاقتها لأعمال الرصد والرقابة للنشـاط الحقوقي في الخارج من جانب المدافعين، بتعدد بلدان إقامتهم. يُفسر ذلك إلمام الجانب المصري لحد بعيد بدول إقامة النشـطاء، والأطر التي يعملون من خلالها إما مؤسسيًا أو دعائيًا، وكذلك شبكة العلاقات التي يتحركون في إطارها.

41- و.ع، مقابلة

"كنت بحاول أتجنب الناس بقدر الإمكان، وما اتعرفش على ناس جديدة خوفا من الرقابة الأمنية، لكن اتأكدت أن مؤخرا الأمن كان باعت ناس تراقب عليا، وتعرف أنا بعمل ايه، ومحل شغلي، وبعمل ايه، وأعرف مين. لحد ما عرفت أن البنت دي نزلت مصر، والبنت دي طلعت أمنجية".[42]

يبقى لذلك انعكاساته بالتبعية على مساحة الحرية في الحركة والعمل التي يمارسها النشطاء في الخارج، حيث تُفيد وقائع عدة لوجود الكثيرين منهم تحت حيز الرقابة لشخوص بعضهم، وللفعاليات والأنشطة التي يقومون بتنفيذها لصالح معتقلين مصريين أو ملفات بعينها بغرض إصلاحها. ذكر أحد المدافعين التالي:

"كان في مؤتمر في (X) ولما خلصت، لقيت أوضتي في الفندق متفتشة.. وعرفت أنهم راحوا سألوا أهلي وأخوتي عني وعن نشاطي في المؤتمر." [43]

كما توفر المتابعة المستمرة للتغطيات الإعلامية الخارجية عن مصر في مختلف المحافل فرصة أخرى للأجهزة الأمنية في مصر لرصد أي من الفعاليات ذات الصلة بالشأن المصري، ومن ثم تحديد طبيعة الموضوعات، والمشاركين فيها، متضمنة المشاركين المصريين منهم. وقد ساهمت هذه الفرصة بالتبعية في تعقب عدد من النشطاء وتحديد محل

"تاني يوم بعد حضور المؤتمر ده، والمؤتمر ده جه في التلفزيون.. راحوا البيت، وصادورا شوية حاجات، ووالدي اتاخد وقتها بدون سبب." [44]

42- ل.ن، مقابلة
43- ث.ج، مقابلة
44- ع.ؤ مقابلة

في الوقت ذاته تظهر شهادات متنوعة عن احتمال تورط بعض من أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج في التعقب والمراقبة المادية للمعارضين والمدافعين كذلك في الدول المختلفة، يستوي في ذلك البلدان الغربية راسخة الديمقراطية مثل الولايات المتحدة الأمريكية،[45] أو بلدان الشرق الأوسط.

ورد في شهادات المدافعين والنشطاء أن جهود الرقابة والتتبع لا تقتصر على نطاق الفعاليات ذات الصلة بأوضاع حقوق الإنسان في مصر التي ينشط هؤلاء المدافعون في تنظيمها، ولا تتوقف على شخوصهم؛

لكنها تمتد بالمثل لزملائهم غير المصريين العاملين على ملفات حقوق الإنسان في مصر في نفس المؤسسة، للتعرف على أنشطة عملهم، والتجسس على المدافعين المصريين من خلالهم. وقد ورد كذلك قيام أشخاص مجهولين مصريين بالتردد على مقرات مؤسسات حقوق الإنسان بالخارج المهتمة بمصر لتوجيه أسئلة عن التقارير التي تُنشر عن مصر، ومحاولة التعرف على كاتبيها، ومصادرهم، وتتكرر هذه الشهادات بتعدد محلات إقامة المدافعين في العواصم الغربية وعواصم الشرق الأوسط.

> **" لكن دايما في حد من الزملاء الأجانب في المؤسسة يظهر له حد يحب يستفهم عن شغل المؤسسة أو علاقته بالمصريين الموجودين في المكان ده، أو المؤسسة".**[46]

لممارسات التعقب على النحو السالف دور كبير في تعزيز الضغوط والأعباء النفسية التي يلقاها المدافع في المنفى، حيث عبر العديد منهم عن ميلهم لاعتزال الحياة الاجتماعية وعدم الاندماج في المجتمع بشكل منفتح خشية أن يكون أحد الأفراد ذي خلفية أمنية أو موجود بغرض المراقبة،[47] ووفقًا لكلمات البعض فقد آثروا عدم مغادرة المنزل في دول استضافتهم خشية أن يطالهم أي رصد أو رقابة.[48] قد تنجح حيل ومحاولات العزلة الاجتماعية في حالة البعض، إلا أنها تبقى قليلة الجدوى في حالة البلدان التي لا تتسم مؤسسات القانون والعدالة فيها بالرسوخ والقوة، ولا يمكن حسبانها على الأنظمة الديمقراطية.

45- In the shadow of authoritarianism: Egyptian and Saudi transnational repression, https://is.gd/4OJEet
46- ث.ج، مقابلة
47- ف.د، مقابلة
48- ص.ح، مقابلة

تقلبات العلاقات الخارجية ووضع المدافعين

تكشف خبرات المدافعين المختلفة أن البلدان غير الديمقراطية في إقليم الشرق الأوسط، يُوجد بها تهديدات أمنية قوية وكبيرة إزاءهم، تتعزز بواقع التحولات السياسية التي تشهدها المنطقة في أعقاب موجات الثورات العربية في 2011، والتي ألقت بظلالها على العلاقات الدولية بين بلدان الإقليم لقدر من التباينات والخلاف، وقد كان من شأن هذه التباينات أن توفر مناخًا آمنا نسبًيا للمدافعين والمعارضين السياسيين؛[49] لكن مع تغير وجهة الأنظمة السياسية في المنطقة نحو السلطوية،[50] وتحسن العلاقات الخارجية بين بلدان الإقليم إجمالًا، والعمل الحثيث على تحييد الصعوبات ونقاط الخلاف، فقد ترك ذلك تبعاته على المدافعين.

ذكر المدافعون الذين كان خروجهم من مصر إلى أحد بلدان الشرق الأوسط، وجود وقائع في حالاتهم تُثبت، وتؤكد وجود قدر من التعاون الأمني بين مصر وهذه البلدان. حتى في الوقائع التي يعمل المدافع فيها بشكل إقليمي على ملفات بعينها، والتي قد تشمل بلد الإقامة الحالية في الشرق الأوسط، فورد في شهادات هؤلاء المدافعين استدعاء أجهزة الأمن الداخلية في هذه البلدان لهم. يبدو ذلك أمرًا طبيعيًا، إلا أن ما يلفت المدافعون النظر له، أن هذه الأجهزة تُلم كذلك بنشاطهم أثناء وجودهم في مصر، وتتعرض أسئلتهم بالفعل لتلك المرحلة، على نحو يؤكد القناعة بأن هناك تعاونًا وتنسيقًا أمنيًّا عالي المستوي، بما يسمح بتداول هذا المستوى من التفاصيل والمعلومات.[51] وقد شهدت هذه البلدان بالتبعية حالات عدة من قبيل القبض على المعارضين الأجانب والنشطاء الأجانب وترحيلهم سواء كانت البلد الأم هي مصر،[52] أو غيرها من البلدان.

49- Lara Gibson, 'What doee Turkey and Egypt's new relationship means for the region', The New Arab, 6 June, 2023, https://www.newarab.com/analysis/what-do-revived-turkey-egypt-relations-mean-region

50- رسالة من الرئيس السيسي إلى الرئيس التونسي ينقلها وزير الخارجية، وكالة أنباء الشرق الأوسط، ٨ أغسطس ٢٠٢٣، https://mena.org.eg/news/dbcall/table/textnews/id/10292154

51- س.ش، مقابلة

52- الحملة مستمرة للتقارب مع مصر...تركيا تسجن وتُرحل ٦٠ إخوانيا، قناة العربية، ١٠ يوليو ٢٠٢٣، https://www.alarabiya.net/arab-and-world/egypt/2023/07/10/الحملة-مستمرة-للتقارب-مع-مصر-سجن-وترحيل-60-اخوانيا-في-تركيا

وقد عزى أحد المدافعين ممن أُدرجوا على قوائم الإرهاب والكيانات الإرهابية، إصدار هذا القرار والتصعيد ضده، إلى التعاون الأمني بين مصر وبين بلد الإقامة، والتي تنقل بشكل يومي نشاطه الحقوقي للجانب المصري، والفعاليات التي يُشارك فيها، وكذلك تقوم هذه الدولة بتوصيل رسائل الجانب الأمني المصري للنشطاء في هذه البلدان بالكف عن العمل الناشطي حرصًا على سلامتهم.[53]

وقد أشار بعضهم بالفعل لظهور مواطنين مصريين في هذه البلدان في مقرات عملهم للسؤال عن القائمين على ملف مصر، ومحاولة التعرف عليهم.[54]

لعل الأثر الأخطر لهذه السياسة الدبلوماسية، هو المرتبط بتهديدات الترحيل لمصر من جانب بلدان الإقامة خاصة غير الغربية. فقد أشار عدد من المدافعين بالفعل لوجود تهديدات مستمرة لهم بالترحيل خاصة في الدول التي لا تلتزم بشكل كامل بمبدأ منع ترحيل المواطنين لبلادهم (non-refoulment)، وتحتال على ذلك المبدأ بطرق عدة، وهي غالبًا البلدان غير الغربية. لعل أولى محاولات الاحتيال تلك تتمثل في التعنت البيروقراطي في استخراج الأوراق الرسمية لإقامة هؤلاء المدافعين والمعارضين والنشطاء، وعائلاتهم المرافقة لهم في بعض الأحيان، وتقليل مدد الإقامة المسموحة لهم بالفعل في هذه البلدان تحسبا لرفضها.[55] وفي حالات أخرى، كانت سلطات بلاد الاستضافة من الوضوح بمكان لمصارحة المدافع والمعارض بعدم إمكانية استمراره في الإقامة بهذه البلاد بفعل الضغوط التي تمارسها مصر لإخراجه من البلاد، وعدم السماح له بالإقامة في البلاد أو ممارسة العمل الناشطي أو المعارض بكافة صوره،[56] والميل في حالات البعض للترحيل للبلد الأم -تبعا لمذاكرات تفاهم- أو توجيه المعارضين والمدافعين بشكل صريح لضرورة مغادرة البلاد بدلًا من الاضطرار للتسليم للجانب المصري، والتي لا تجعل من إقامتهم وممارستهم ناشطيتهم في الوقت ذاته أمرًا ممكنًا.

53- و.ع، مقابل
54- ر.ض، مقابلة
55- ر.ض، مقابلة، ومقابلة ل.ن
56- مقابلة د. أيمن نور

وقـد عبر بعـض مـن المدافعين المقيمين في بلدان مثل تركيا عـن وجود تهديدات لهم من الجانـب المصري بقرب عودتهم لمصر على أثر تحسـن العلاقات المرتقب مع الجانب التركي، ووفقًا لعبارة إحدى المدافعات عن حقوق الإنسـان المقيمة في تركيا، والتي تنشـط في ملف أوضـاع مقـرات الاحتجاز والعدالة الجنائية: "لما الأمـن راح البيت، خلى ماما تكلمني من تليفونهـا قدامهـم، وأخـد التليفـون منهـا، وقـال لي احنـا صلحنـا العلاقات مـع تركيا، وهنجيبكم كلكم".[57]

وقد سُجل بالفعل عدد من حالات الترحيل لمعارضين ومدافعين عن حقوق الإنسان إلى مصر بالتعاون مع سـلطات البلاد التي استأنفت مصر معهم العلاقات الدبلوماسية مثل تركيـا، حيث عمدت السـلطات التركية في حالة البعـض للترحيل لمصر برغم العلم بكونهم معـارضين للسـلطات المصرية، بحجة عدم امتلاكهم وثائق رسـمية مثل جوازات السـفر -وهـو مـا يعـود لرفـض طلبـات المصريين في الحصـول على هـذه الوثيقـة عبر البعثات الدبلوماسية بالخارج- أو رفض تصاريح إقامتهم في هذه البلاد، أو انتهائها. وقد نتج عن ذلـك بالفعـل إعادة محاكمة العديد منهم في مصر بتهم ذات طبيعة سياسـية.[58] وظهرت حـالات منـذرة بتكرار السـيناريو ذاته في حال معـارضين آخرين، ففـي البحرين بناء على مذكرة طلب تسليم مقدمة من مصر للجانب البحريني بزعم وجودهم على ذمة قضايا، سياسـية بالأسـاس.[59] وفي حالـة الإمـارات وصـل الأمر فيها حـد القبض علـى المعارضين المصريين دون الالتزام بالإجـراءات القانونيـة في هـذا الصـدد، ودون أن يكونـوا مقيـمين بشكل دائم في البلاد، مع ظهور تهديدات بالترحيل لمصر دون بيان الأسباب.[60]

57- مقابلة و.ع

58- الحملة مستمرة للتقارب مع مصر..تركيا تسجن وترحل ٦٠ إخوانيا، https://is.gd/WfEi6n

59- البحرين ترحل قسريا معارضين مصريين لبلادهما رغم التحذيرات الحقوقية، https://is.gd/aSz5y4

60- الإمارات العربية المتحدة: أوقفوا مخططات ترحيل معارض مصري أمريكي إلى مصر، https://is.gd/tkNWRE

يجعـل ذلك الإدراك بطبيعة السياسـة الخارجية المصرية، وأنشـطتها المكثفة في الجوار، عـددًا متزايـدًا من البلدان على خريطة المناطق غير الآمنة، التي تُشـكل خطرًا على حياة المدافـعين والمعـارضين، نظـرًا للخوف من مواجهتهـم خطر الترحيـل لمصر، ولعل بلدان الخليج هي المثل الأبرز في هذا الشأن والتي تمتلك مصر معها علاقات جيدة، وفي الوقت ذاته تتشـارك أنظمتها مع النظـام المصري في كثير من المواقف الاستراتيجية حول العمل الحقوقي وخطاب حقوق الإنسـان بالمجمل. وقد أشـار عدد من المدافعين في هذا التقرير بالفعـل، لوعيهم بأن بلـدان الخليج العربي هي مناطق مظلمة لن يسـعهم دخولها في المسـتقبل بسـبب وضعهـم كمدافعين، وهو الخطـر الذي يمتد ليشـمل أسر المدافعين أنفسـهم، والذين واجهوا صعوبات كذلك على الصعيد الحياتي غير السـياسي للبقاء في هذه الدول لمجرد علاقتهم بالمدافعين.

يتصاعـد خطر الإعادة القسرية في ظل ما يبدو من محاولات الجانب المصري الحثيثة في اسـتغلال العلاقات الخارجية بشـكل مكثف مع مختلف البلـدان لدفعها لإغلاق أبواب اللجـوء أو طلب الاسـتضافة أمام المدافعين والمعـارضين، والتي تزداد خطورتها في حالة البلـدان الديمقراطيـة والتي تمتلك دولـة قانون متقدمة خاصة في الغـرب. تبدو هذه الخطورة بشكل جلى في حالة إيطاليا، والتي أصدرت في 7 مايو/ آيار 2024 قرارًا مشتركًا صـادرًا عـن وزراء الداخلية والخارجية والعدل الإيطاليين يقضي بضم مصر لقائمة دول "المنشأ الآمنة"[61]، ويعني ذلك التعنت والتشدد في قبول طلبات الحماية الدولية القانونية والاسـتضافة في حالة المدافعين والمعارضين السياسـيين إجمالًا، بالنظر لانتفاء الأسـس الموضوعية للخطر التي تُبرر طلبهم للجوء والاستضافة في هذه البلد.

61- أنظر
https://www.gazzettaufficiale.it/atto/serie_generale/caricaDettaglioAtto/originario?atto.dataPubblicazioneGazzetta=2024-05-07&atto.codiceRedazionale=24A02369&elenco30giorni=false

وتُـعبر الإجـراءات المنصوص عليهـا في القرار في طلب اللجوء وتـبني موقف بعينه مطلق مـن كافـة الحالات المتوقع طلبها للجوء، حيث سـتتولى اللجنة الإقليمية فحص طلبات اللجوء خلال وقت قصير للغاية يصل لـ9 أيام كـ"إجراء معجل"، وفي حال انتفاء أسـاس قوي يُبرر طلب الحمايـة، فالأرجح أن يُقابل الطلب بالرفض.

وتُعـد الأوراق الرسـمية الثبوتيـة إحـدى أدوات تعزيـز الطلـب وإثبـات جديتـه، وهو ما تتعسـف السـلطات المصريـة في إصـداره لصالـح المدافـعين والمعـارضين. كمـا لا يمتلك المتقدمون بطلبات اللجوء دون أساس واضح أو قوي، حق تقديم الطلب أثناء وجودهم داخل الإقليم الإيطالي، وهو ما يعني عمليًا ترحيل اللاجئين وطالبين الاستضافة أو على الأقـل منـع قبولهم بالبلاد مهما تعقدت الأوضاع التي دفعتهم للخروج. من شـأن هذه الخطـوة أن تعـزز مـن ميـل دول أخرى داخـل الاتحـاد الأوروبي للمضي قدمًـا في نفس الاتجـاه، خاصـة في ظل تصاعد المد القومـي واليميني في هذه البلـدان، وكذلك في ضوء نشـاط السياسة الخارجية المصرية الدبلوماسـية والأمنية في تشبيك المصالح الاقتصادية والأمنيـة مـع البلـدان الأوروبية حول ملفـات مشتركة مثل الهجرة والحـدود والإرهاب، والتسـليح، والتي يعمـد الجانـب المصري في اسـتخدامها لإغلاق بـاب طلـب الحمايـة للمدافعين، وترحيل الموجودين بالفعل لبلدهم الأم.

عقاب العائلة

يختلـف أسـلوب الرد على رصد أي نشـاط حقوقي لمدافـع أو ناشـط مصري في الخـارج تبعًـا لحجـم الفعـل والمبـادرة التي قـد يتخذها المدافـع في عمله ونشـاطه أو ممارسـته لآرائـه السياسـية، وحريـة التعـبير خـارج الـبلاد. وفي ظـل صعوبـة الوصـول للمدافع نفسه في الخارج، تبقى أسرة المدافع

62- أنظر
/https://asylumineurope.org/reports/country/italy/asylum-procedure/the-safe-country-concepts/safe-country-origin

ودائرتـه الشـخصية والاجتماعيـة في مصر هي الجهة التي يتم التوجـه لها للرد على هذا النشـاط ومـا يُـرَي تصعيـدًا مـن جانـب المدافـع. ورد في حالـة البعـض أن رصـد بعض الفعاليـات بخصـوص الانتهاكات النظاميـة لحقوق الإنسـان في مصر بدعم خارجي، قد دفع بأصابع الاتهام تجاه عائلته.

يُعـرف هـذا النمـط مـن الاسـتهداف باسـم عقـاب الأطـراف الوسـيطة (Proxy Punishment) وهـي تـعني الإسـاءة والتضييـق على عـائلات المدافـعين المعارضين في سـبيل الضغـط عليهـم للتراجـع عـن مواقفهـم، ومسـاومتهم علـى الرجـوع في بعض الأحيان. تعتمد الدول في تنفيذ هذا النمط من الاسـتهداف على وجود العائلة في داخل إقليـم الدولـة، والتي تلجـأ عـادة لتبرير فعلها الاسـتهدافي بوجوده في نطـاق صلاحياتها السـيادية تجـاه المواطـنين وتعقـب الخارجين علـى القانون، مـا يجعله نمطًا أسـهل في الضغط على المدافع بدلًا من تكلفة الاستهداف في الخارج والتي تبدو أعلى على الأنظمة السياسـية. وتتعدد سـبل الاسـتهداف للعائلة كبديل لوجود المدافـع، بين الإيذاء البدني الفعلـي، والاحتجـاز، والملاحقـة القانونية والقضائيـة، التهديدات بالإيذاء لأفـراد العائلة، العقـاب بالوسـائل الاقتصاديـة والمالية لأفـراد الأسرة، والمنع من السـفر أو تقييده لأفراد أسرة المدافع.[63]

بالعودة خطوة للوراء، فإن خروج المدافعين من مصر، يمثل إشـكالية من اللحظة الأولى للمدافـع، حيـث يأتي العلم بخروجهم في حالات كـثيرة في وقت لاحق على الخروج، وهو الأمر الذي يسـتتبعه ملاحقة لذوي المدافع للضغـط عليهم لمعرفة وجهته، وإخبار المدافع بالتواصـل مـع الأجهـزة الأمنية شـخصيًا، وهو ما ينجـح في حالات عـدة بالفعل، حيث يرضـخ المدافـع للضغـوط الممارسـة عليه من عائلتـه، والممارسـة من الأمن علـى العائلة للتواصـل مـع مسـؤولي الأمن في سـبيل رفـع الضغط عن العائلـة، والتأكيـد على عدم تورطها في مثل قرار الخروج والهروب من البلاد.

63- Dana M. Moss & others, 'Going after the family: Transnational repression and the proxy punishment of Middle Eastern Diaspora', Global Networks, Volume 22, issue, 4 October 2022, Wiley

" اختي كلمتني قالت لي ماما هتكلمك ضروري، أمن الدولة في البيت. وكنت خايفة جدا عليهم. ماما اتصلت رديت عليها، لقيت الضابط رد عليا، قال لي انتي فين، قولت له في (X) وأهلي ما يعرفوش.. فضل يسألني، قولت له، ما تسألنيش. قال لي هنستجوب أهلك." [64]

لا يكفي خروج المدافع من البلاد وتأكد الأمن من خروجه في إخراج العائلة من دائرة العلاقة مع الأمن، حيث ورد عن مدافعين عدة، أن خروجه يصحبه غالبًا بقاء العائلة قيد المراقبة لأوقات غير محددة، ومحل استدعاء في حالة البعض لمقرات الأمن للسؤال عن المدافع، أو التواصل بشكل مستمر هاتفيًا لمعرفة أي معلومات جديدة عن المدافع، وطبيعة عمله، وإرسال رسائل تهديد له. ترجع هذه الرقابة في جانب لتحسب أجهزة الأمن من استئناف المدافع للناشطية، وفي شق آخر، للتأكد من خروج المدافع بالفعل للخارج، وأن اختفاءه ليس مؤقتًا، وذلك في حالة من لم يصل الأمن بنفسه لحقيقة خروجهم. لا يبدو أن هناك نمطًا واضحًا ومحددًا للتعامل مع الأسرة في هذه الحالة، حيث ورد عن البعض أن التواصل مع العائلة والضغط عليها يمتد لأشهر وينتهي لغياب أي تطورات ذات صلة، خاصة مع انقطاع علاقة المدافع بعائلته لحد بعيد، وقلة التواصل الفعلي، وقد يمتد حالة البعض لسنوات، على النحو الذي ذكره عدد من المدافعين، قدروها بـ خمس سنوات.

"المكالمات لأبويا مش بتخلص، آخرها في شهر 9، جت له مكالمة من رقم خاص. وعارفين أن (X) بيعمل كذا، وبيهددوه.. بس طول الوقت في تهديد ورعب له. فده مش بيوقف. طول الوقت عايزين يحسسوني أن أهلي تحت الخطر، من يوم ما خرجت في ٢٠١٧". [65]

64- و.ع، مقابلة
65- س.ش، مقابلة

تتعدد صور التعدي والانتقام من عائلة المدافع؛ بل تصل حد أصدقائه ومعارفه. وقد ورد بالفعل عن بعض المدافعين أن أصدقاءهم يطالهم التهديد كذلك لمجرد علاقتهم بهم:

"كان عندي واحد صحبي في الكلية، هو في وظيفة حكومية، اتأذى في شغله واتحول لتحقيق أكتر مرة عشان علاقتنا، وبعد كده قطع علاقته بيا. في حد شغال في الميديا صديقي اتاذي بسببي، وانا قطعت علاقتي بيه لمصلحته. بس ده بيحصل طول الوقت." [66]

يتكرر هذا السيناريو في حالة الأسر التي يعمل أعضاؤها في القطاع العام الحكومي، وهو العمل الذي يضمن هيمنة كبرى على مصير الموظفين. تتعدد الحالات التي يظهر فيها العقاب الوظيفي لأهل المدافع، بين منع من الترقيات المستحقة في العمل الحكومي، أو إصدار قرارات بالفصل التعسفي من العمل الحكومي بسبب علاقة القرابة بشخص المدافع.

تستغل الأجهزة الرسمية في مصر تطور نظام التعيين بالعمل الحكومي فيها حيث تُجدد العقود سنويًا للموظفين، عقب إخضاع الموظفين العموميين لمراجعة شاملة، تشمل المراجعة الأمنية كذلك. ذكر عدد من المدافعين ممن يعمل آباؤهم في الحقل الحكومي عن وقائع فصلهم من العمل الحكومي، ومنع الترقية في حالة البعض بسبب علاقة البنوة للمدافع، وبسبب استمرار المدافع الناشط في عمله الحقوقي. في حالات عدة، لا تتورع الجهات الرسمية عن إطلاع المفصولين بشكل صريح بارتباط هذا القرار بخلفية أبنائهم الحقوقية المعارضة. الأمر ذاته متكرر في حالات الإخوة والأخوات ممن واجه بعضهم عقوبة التسريح من العمل بسبب ناشطية الأخ أو الأخت، بل امتد الأمر في بعض الحالات للحضور الأمني في مقر العمل وتهديد فرد الأسرة بعواقب ممارسة القريب للناشطية الحقوقية.[67]

66- س.ش، مقابلة

67- س.ش، مقابلة

في حالات أخرى، تبدو أكثر تطرفًا، وصل العقاب لاعتقال بعض أفراد الأسرة، لمدد متفاوتة بين أيام وحتى شهور، وبتهم لا تبدو دقيقة في حالة هؤلاء الأفراد، خاصة إن كان المعتقل هـو رب الأسرة أو رأس العائلة. ورد في الشـهادات أن الأمـور وصلت حد توجيه اتهامات للمحتجـز بنشر أخبار كاذبة، وتكدير السـلم العام، وإسـاءة اسـتخدام وسـائل التواصل الاجتماعي.

"اتقبـض علـى والدي نيابة عني. لم يتعرضوا له بدنيًـا، لكن اتقال صراحة في الأمن الوطني لأنه والدي وأنا ابنه، فهـو هنا. بس في التحقيقات الرسـمية، اتقال أنه يروج لأخبـار كاذبة عبر الفيس بوك. في حين أنه ما عندهوش أصلا حساب فيسبوك، أفرج عنه بعدين، بس مش عارف الوضع دلوقتي، بس أرجو أنه يكون في سلام".[68]

وفي ذات الاتجاه، أشار عدد من المدافعين المعارضين للتهديد الأمني المباشر للأسر وأفرادها بوضعهـم علـى قوائم الاتهامات السياسـية والضم في قضايا أمن دولة عليا دون سـند واقعي، ولكن لمجرد كون المدافع هو أحد أفراد العائلة، مع إيصال رسائل عبرهم للمدافع بالتوقف عن العمل في مقابل عدم التصعيد القانوني ضد العائلة وأفرادها.

"لما عرفت بموضوع القضية بعدها بكام يوم، حد كلم بابا، وقال له بنكلمك بشكل مش رسمي، وبنعرفك أن اسـمك، واسـم البنـت الصغرى هيتحط في قضية. أختي صـغيرة، وكانت طفلة لما حصلـت كل التغيرات دي في مصر...وطلبوا من بابا الحضور للحديث معه. ووروه القضية فعلًا والأسماء اللي فيها."[69]

وبشكل مماثل لما اختبره أقرانهم من المدافعين من قيود على الحركة والتنقل، تعاني أسر المدافعين من قيود مماثلة، حيث تبدو أن تحركات الأسرة وأفرادها قيد الرقابة المستمرة، حيث تكررت وقائع توقيف الأسر في المطارات للاستعلام عن وجهات سفرهم خارج البلاد، وعن المدافع الموجود في المنفى، وعن احتمال أن يكون السـفر بغرض اللقاء مع المدافع في الخارج.

68- ص.ح، مقابلة

69- ش.ذ، مقابلة

تصل هذه المعاناة في حالة بعض الأسر حد مصادرة جوازات السفر الخاصة بهم، ومنعهم من السفر، والاستدعاء بشكل مستمر للسؤال عن المدافع، وعمله في الخارج. وكبديل للمدافع يعاني فرد الأسرة الذي يقع في هذه الدائرة من ذات المعاملة التي كان يُتوقع أن يواجهها المدافع بنفسه في حال وجوده في قبضة الأمن، على صعيد التنكيل البدني والنفسي، والتعدي بالضرب، والتجريد من الملابس، وتجميد حساباته على قاعدة البيانات القومية بما يعني عدم إمكانية استخراج وثائق عدة.

"لما أخويا بيقول لهم أن ماليش دعوة بشغل أختي، بيقولوا له أنت بديلها هنا عندنا".[70]

تستمر، بجانب ذلك، الممارسات الاعتيادية على صعيد مداهمة محل السكن من وقت لآخر لإرهاب الأسرة، وسؤالهم عن أي مستجدات بخصوص عمل ابنهم، وكيفية التواصل معه، وأي معلومات محدثة عن مقر إقامته، وكذلك التواصل الهاتفي المستمر مع الأسرة لتهديد أفرادها في حال استمر المدافع في عمله. وقد ورد عن بعض العائلات تعمد المخبرين المحليين في الحي السكني لتشويه سمعة المدافع واستعداء السكان في نطاق السكن ضد الشخص وأسرته، والحث على قطع العلاقات الاجتماعية معهم. بذات المعني أكدت شهادات مدافعين آخرين عن معاناة الأسرة المقيمة في مصر من العزلة الاجتماعية على صعيد محل السكن، وعلى صعيد الفصل من عضوية الأندية الاجتماعية الترفيهية التي طالما حازوا عضويتها لأجيال.

" وكل شوية يبعتوا مخبرين على البيت، ووسط الجيران، ويسألوا إن كنت رجعت ولا لأه. وبيتعمدوا دوشة وتشويه صورتي أمام الجيران والمنطقة/ الحي السكني، باعتباري مجرم، وبعمل مشاكل للبلد، وهم عارفين أني برا مصر".[71]

"عائلتي من خلفية غير سياسية، عانينا من كل عزلة اجتماعية، وتم فصلي من عضوية النادي الاجتماعي. وكافة المؤسسات الاجتماعية اللي ممكن أروحها تم عزلي منها." [72]

70- ل.ن، مقابلة
71- س.ش، مقابلة
72- ش.ذ، مقابلة

وفي الوقت ذاته، يمتد الاستهداف للمدافع في حياته الاجتماعية، من خلال تتبع وتقصي الأصدقاء المقربين والمعارف إما للسؤال عنه، أو الضغط عليهم لقطع التواصل والعلاقات بشكل كلي، وهو ما وصل في حالة البعض للتهديد بالفصل من الوظيفة الحكومية. تدفع هذه التهديدات المدافعين أنفسهم لقطع الكثير من العلاقات الاجتماعية خشية أن يطال أيا منهم تهديدات أو ضرر من أي نوع.

"كان عندي واحد صحبي في الكلية، هو في وظيفة حكومية، اتأذى في شغله واتحول لتحقيق أكتر مرة عشان علاقتنا، وبعد كده قطع علاقته بيا. في حد شغال في الميديا صديقي اتأذى بسببي". [73]

التشويه والوصم الاجتماعي

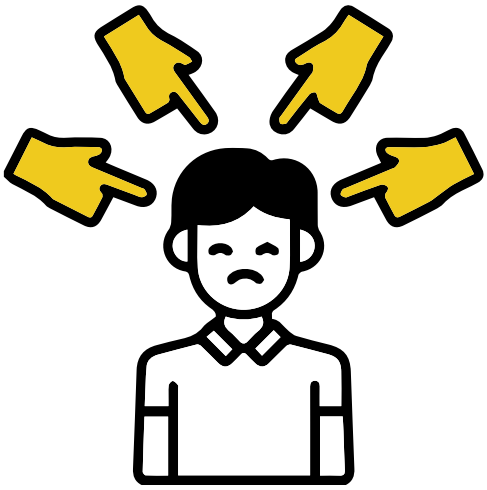

لا يقف التصعيد إزاء المدافع ونشاطه على حيز الاستهداف للعائلة؛ بل يمتد كذلك لحملات التشويه الإعلامي للسمعة الشخصية والعائلية. تمتلك الأجهزة الأمنية منصات الإعلام الموجودة حاليًا في المشهد الإعلامي المصري سواء المرئي أو الصحفي، ما حول كثيرًا من هذه المنصات لتكون أبواقًا للتعبير عن التوجهات الرسمية للدولة، وكذلك إيصال رسائلها للمواطنين. وفي ظل هذه الانحيازات الإعلامية، تعمد المنصات الإعلامية -على نحو غير معتاد سابقًا- إلى تناول العمل الحقوقي وفعاليته، والحملات التي يعقدها في الداخل والخارج واتهامهم بالتخوين، والتحريض، وتكذيب الحجج المطروحة من الحركة الحقوقية ونشاطها.

73- س.ش، مقابلة

توفر وسائل الرقابة المعتادة وطبيعة العمل الحقوقي الذي يعتمد على منصات التواصل الاجتماعي وغيرها من المنصات الإلكترونية، مادة ثرية يُمكن من خلالها تحديد هوية المدافعين، والمؤسسات العاملين معها، ونوعية الملفات التي يعملون عليها. وقد عمدت بالفعل بعض البرامج الإعلامية ذائعة الصيت، والقريبة من مؤسسات الحكم في مصر، إلى تشويه سمعة المدافعين، وسبهم وقذفهم، تحت دعاوى كونهم المروجين لادعاءات مثل الاختفاء القسري، ومنظماتهم هي منظمات إرهابية،[74] والتعمد لحسبانها على الكيانات الإرهابية. تستبق هذه البرامج عمل المدافعين بنشر تفاصيل خاصة ببرامج وفعاليات هذه المؤسسات.[75]

ولعل آخر هذه الوقائع هو ما تعرضت له مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان على إثر أحد التحقيقات/ التقارير التي نشرتها إزاء تطورات أوضاع الحرب على قطاع غزة، وتبعاتها على الحدود المصرية، والتي صاحبها انطلاق حملة أمنية دعائية واسعة تجاه المؤسسة ومدرائها، بصحبة وبمشاركة شخصيات ذات ثقل في مؤسسات الرقابة على الإعلام -على خلاف الحملات الأخرى التي تقودها شخصيات إعلامية لكن دون مهام سياسية وتنفيذية- وصلت حد الاتهام بالإرهاب، والخيانة، والجاسوسية.[76]

لكن في حالة المدافعين الأقل ظهورًا والأكثر شهرة فعادة ما ينصب التشويه المعنوي والأدبي لهم في اتجاه اللجان الإلكترونية وتعقبهم على الحسابات الإلكترونية لهم، حيث يقومون ببث مواد العمل، والحديث عن الانتهاكات الجارية على الأرض.

> **"أحمد موسي شهر بيا، حيث استعرض أوراقي الشخصية للهوية، واتهمني في أخلاقي أني عديمة الأدب، وأني اسعي لإدخال أشياء سيئة."** [77]

74- منظمات إخوانية إرهابية تدعي كذبا وجود اختفاء قسري، صدى البلد، ٢٥ أبريل ٢٠٢٠، متاح على الرابط التالي: https://www.youtube.com/watch?v=jWHSsCfmhaU

75- أحد الوطن يكتبون تقارير كاذبة عن حقوق الإنسان في مصر، صدي البلد، ٣١ أكتوبر ٢٠٢١، متاح على الرابط التالي: https://www.youtube.com/watch?v=DrWEjtezSZI

76- تشهير وتهديدات تصال منظمة حقوقية ومديرها: هجمة للانتقام إثر تقارير عن الأحداث على الحدود مع غزة، ٢٦ فبراير ٢٠٢٤، https://egyptianfront.org/ar/2024/02/تشهير-وتهديدات-تطال-منظمة-حقوقية-ومدي/

77- ش.ذ، مقابلة

"اليـوم السـابع نشر بطـاقتي، وصـورت 20 دولار كانـت في محفظتي، وقالـوا إن معايا أحراز من عينة شـماريخ وطبلة، باعتبار أنها ممولة من الخارج ومخربة." [78]

على ذكر التشـويه المعنوي والأدبي، تُعد النسـاء وأصحاب الميول المغايرة هم الفئات الأكثر استهدافًا في نطاق العمل الحقوقي، خاصة في حملات التشويه المنظمة إعلاميًا وفي نطاق مباشر على الأرض. في المجمل تُعد النسـاء هي الفئات الأضعف في ممارسـة العمل العام والناشـطي كذلك، وتظهر تبعات هذه الحقيقة في نوعية التهديدات الخاصة بالنوع التي تواجهها النسـاء الناشطات، والتي تُقصد في حالتهن بقصد الإهانة والوصم الاجتماعي. تذكر عدد من النسـاء الناشـطات تعرضهن لتهديدات بشـكل واضـح وصريح من أفراد الأمن، تُفيد بإمكانية اغتصابهن، والتحرش بهن في حال فضلن الاستمرار في الدفاع عن حقـوق الإنسـان. وتـزداد هـذه الكلفة في حـال كانت المدافعـة أم، ما يجعـل التهديدات الموجهة لها تتعلق بأطفالها. وقد وصفت هذه التهديدات بشـكل كاف إحدى المدافعات على النحو التالي:

"كان من التهديدات أن هيتم اغتصابي، يقدروا يصوروكي في أوضة النوم وننشرها لك." [79]

"هـددني بـابني، وراني صور ليا مع ابني في الشـارع والسـوبر ماركـت جنب البيت، وقال لي بشـكل عام، لما بيتم القبض على رب الأسرة، الأسرة بتتفكك، فتخيلي لما الأم يتقبض عليها، والطفل صغير حوالي 3 سـنين غير قادر على الاعتماد على نفسه. أنا ما سمعتش هو قال ايه بعديها. كان بيقولي أن ابني هيجي معايا السجن."

وبـخلاف وسـائل الإعلام المرئية والتي تحظى بنفاذ أوسـع للجمهـور، تُعد الهجمات على منصات تويتر ووسائل التواصل الاجتماعي من جانب حسابات يغلب عليها أنها مزيفة، وموالية للدولة، هي الأشـهر والأكثر انتشـارًا في حالة المدافـعين والمعارضين، حيث تُواجه تغريداتهم ومنشـوراتهم عن الانتهاكات ومسـتجدات عملهم حملات تشـويه وتعديات لفظية واسـعة واتهامـات بالخيانة، والعمالـة للخارج، والكذب، وتهديد اسـتقرار الدولة المصرية.

78- ش.ذ، مقابلة
79- ر.ض، مقابلة
80- ر.ض، مقابلة

تُعدد المدافعات عن حقوق الإنسان العديد من الصور التي واجهتهن بسبب ناشطيتهن واستمرت في ملاحقتهن في الخارج. تذكر إحدى المدافعات أن أثناء عملها مع أصحاب القضايا في الميدان، وبعد خروجها من مصر، فقد عمد الأمن وأفراده لتشويه سمعتها في أوساط الفئات التي تعمل معها وتسعى لتمثيل قضاياها، مستغلة المناخ المحافظ اجتماعيًا ضدها، بالإشارة لحالتها الاجتماعية، وإقامتها بالخارج بمفردها كسيدة.

بالطبع، لا يختلف الوضع في حالة المدافعين من مجتمع الميم، والذي يجعلهم هذا الانتماء أضعف الحلقات في النظام المجتمعي، وفي الوقت ذاته الأكثر هشاشة، والأكثر عرضة للخطر بين ممارسي الناشطية باختلافهم. كذلك أشار عدد من المدافعين عن الأعباء والوصم الاجتماعي الذي لحق ببعض النشطاء الكويريين نظرًا لممارستهم الناشطية، والتي شملتهم ذاتهم، وشملت عملهم، والتي تجعلهم أسهل الفئات في حملات التشويه الاجتماعي المباشر[81]،وتطول هذه الحملات والوصم الاجتماعي كذلك المدافعين أو المحامين الذين يُدافعون عنهم، ويندددون بالانتهاكات الجسيمة التي يتعرضون لها.[82]

أشار عدد من المدافعين لحالات عدد من الزملاء الذين أجبرتهم ظروف القمع والتهديد على مغادرة البلاد فرارًا للمنفي، وإزاء عودتهم لاستئناف الناشطية في الخارج، كان من شأن ذلك تعرض أسرهم للضغوط الاجتماعية،

81- س.ش مقابلة
82- ر.ض، مقابلة

عبر حـملات ممنهجة في محلات سـكنهم وعملهـم، قام بتحريكها أفراد الأمن أنفسـهم لتعريف هذه الأوسـاط الاجتماعية بالهوية الجنسـانية لهؤلاء النشـطاء، ما أدى لوصم عائلاتهـم اجتماعيًـا. تؤدي هذه النوعية من الضغوط والوصم والممارسـات ضد عائلات النشطاء من هذه الخلفية للضغط على هؤلاء المدافعين أنفسهم، والذي أودى في بعض الحالات بحياة المدافع نفسه، نتاج الضغوط النفسية والعصبية الممارسة عليه، والتي تُعد سارة حجازي نموذجها الأشهر.[83]

"مجتمـع الميـم هم أكتر نـاس مهددين في الخارج. رغم أنهم بيروحوا بلدان مثل كندا وغيرها، بس القمع مش بيقف. سـارة حجازي مثلا كملت كناشـطة هناك، أهلها هنا اتبهدلوا. شـوهوا سـمعتهم، المخبرين بقوا يروحوا للمنطقة، وينشروا اشـاعات عنها وعن سـلوكها الجنسي، وأفكارها، أختها كانت في ثانوي، أمروا المدرسين بنشر القصـص دي وسـط زميلاتهـا، وكذلك الحال مع أخوهـا في العمل، نشروا، وابن عمهـا. بهدلوهم. وصموهم اجتماعيا كلهم قبل الوفاة. بعد الوفاة كمان، استمر ده لفترة." [84]

83- For Sarah Hegazy: in rage, in grief, in Exhaustion, https://www.hrw.org/news/2020/06/16/sarah-hegazy-rage-grief-exhaustion

84- س.ش، مقابلة

الاستهداف الرقمي

تتوسع الأجهزة الأمنية في الاستهداف الرقمي والتكنولوجي للمعارضين بالمجمل وكذلك المدافعين عن حقوق الإنسان، تبعًا لتزايد حضور التكنولوجيا في مجال العمل العام في مصر. في الوقت الذي لا يستبعد أي من العاملين في المجال الحقوقي والعمل العام بقاءه حيز الرقابة الإلكترونية ومحاولات الاختراق الإلكتروني؛ إلا إن مستويات التعقيد التقني في هذا الاستهداف يحكمها عدة عوامل تبعًا لشخص المعارض أو المدافع المستهدف.

يحظى سياسيو ومعارضو الصف الأول الأكثر بروزًا في المجال العام بالنصيب الأكبر من الاستثمار في التقنيات التكنولوجية المتقدمة للرقابة والاستهداف. وقد تأكد هذا الاستهداف بتقارير دولية محايدة فيما عُرف ببرامج بيجاسوس. برغم إقليمية هذا البرنامج لاستهداف المعارضين وتعقبهم، فقد كان ضحايا هذا الاستهداف اثنين من المعارضين السياسيين المصريين، وهم المرشح السابق للانتخابات الرئاسية لعام 2023، أحمد الطنطاوي، والسياسي المعارض أيمن نور، والذي سبق له التنافس على انتخابات الرئاسة في عهد مبارك، والذي نشط فيما بعد 2013 في قطاعات عدة، إحداها قطاع حقوق الإنسان، وانتهاكات الحقوق القانونية والقضائية.[85]

85- Pegasus vs. Predator, Dissident's Doubly-Infected iPhone Reveals Cytrox Mercenary Spyware, CitizenLab, December 21, 2021, https://citizenlab.ca/2021/12/pegasus-vs-predator-dissidents-doubly-infected-iphone-reveals-cytrox-mercenary-spyware/

لا يستثني الاستهداف الرقمي المدافعين المصريين في الخارج حيث يكتسب تتبعهم ورقابتهم أهمية في ظل بقائهم خارج مصر، وعدم القدرة على الوصول لمعلومات محدثة عن عملهم وأنشطتهم. يلي الاستهداف السابق، عالي النطاق -إن جاز التعبير- في مرتبة تالية استهداف أكثر منهاجية ونظامية في حالة النشطاء والمدافعين، والمؤسسات التي تعمل على ملفات حساسة عالية للدولة المصرية، خاصة التي ترتبط بالحدود، وملف الأقليات، والتي تتداخل في إدارتها أجهزة عدة في مصر. تخضع فئة المدافعين في هذا القطاع لمحاولات مستمرة للاختراق الإلكتروني، وهو ما تتواجد شهادات عدة تؤكد نجاحه لحد بعيد، وبشكل صامت لفترات طويلة، كانت قيد الكشف من جانب المدافع من قبيل الصدفة. يُمكن فهم نجاح الاختراق في هذه الحالات لارتباطها بملفات الأمن القومي، والتي تُوفر لها موارد أعلى للرقابة على الصعيدين المالي واللوجستي والتقني.

وفي الشريحة الثالثة، يأتي الجسم العام لفئة المدافعين عن حقوق الإنسان والذين يبقون تحت محاولات الاختراق المستمرة، والذين يرصدون بشكل مستمر محاولات للاختراق، والتي تضع أعباء إضافية على كاهلهم في سبيل ضمان أمانهم وخصوصيتهم، خاصة في محاولة ضمان عدم اختراق حياتهم الخاصة والشخصية عبر أجهزتهم الشخصية، والتي يتحملونها على تكلفتهم الشخصية. وقد اشتركت مجموعة المدافعين الذين تحدث لهم هذا التقرير في التأكيد على مصاحبة أي حملة مناصرة لتتبع من اللجان الإلكترونية التابعة للمنظومة الأمنية الرقمية في مصر، والتي تهدف للتشويه والاتهامات بالخيانة والعمالة، ومحاولة الإبلاغ لحجب المحتوى المقدم في هذه الحملات وحظره، وبالطبع تضمين محتويات الحملات ومحتويات منشورات المدافعين عن انتهاكات حقوق الإنسان على حساباتهم الشخصية والمهنية لقوائم الاتهامات المحتملة ضدهم في المستقبل، وهو سيناريو يتوقعه المدافعون.

التبعات المالية والاقتصادية لاستهداف المدافعين بالخارج

في ظل اعتماد منظومة البنوك في مصر، كغيرها من البلدان، على محددات مثل تحديث البيانات الخاصة بالعميل المتعامل على أنظمتها البنكية، فقد واجه المدافعون صعوبات ذات صلة ببقائهم خارج البلاد، وفي ظل غياب توكيلات محررة لأسرهم أو محاميهم للتعامل على هذه الحسابات والأموال الموجودة فيها، وقد ذكر بعض المعارضين البارزين مثل الدكتور أيمن نور المعارض المصري الشهير بالخارج عن خبرته في هذا الصدد: "امتدت الإجراءات التعسفية لحرماني من كل إجراء أو استخراج أوراق رسمية مصرية[86] بداية من تحرير توكيلات للمحامين أو عقود بيع لممتلكات أو منقولات أو سيارات ..إلخ. فقد واجهت حالة من حالات الإعدام المدني".

وفي ظل ارتباط قضية الأموال والممتلكات بقضية الأوراق الثبوتية، يعني توقف الأوراق الثبوتية بالتبعية، تجميد المعاملات المالية، وما يرتبط بالملكية وبقائها عرضة الخطر والإهدار، بما قد يحمله ذلك من تبعات على الأسر في الداخل.

وحتى في الحالات التي تمتلك الأسر فيها توكيلات قانونية من المدافع للتعامل المالي على حساباته البنكية، تتواجد صعوبات بالفعل تواجه العائلة، على صعيد المماطلة في التعامل على الأموال، أو تحديث البيانات، وهو الأمر الذي يصاحبه توجيه أسرة المدافع لضرورة وجود المدافع بذاته للتعامل أو تحديث البيانات أو سحب ما يمتلكه من أموال. يتداخل هذا البعد المؤسسي كذلك مع سياسات الاستهداف المقصودة للمدافعين، حيث وُجدت حالات بالفعل أُخبر فيها الأهل بشكل واضح بعدم إمكانية التعامل على أسماء أبنائهم لوضعهم على قوائم الحظر الرسمية التي تصدرها الجهات المالية العليا، وفي هذه الحالة بإيعاز من الجهات الأمنية في مصر.

86- س.ش مقابلة

تدفـع هذه الوضعية الرقابيـة والتقييد للمعاملات المالية المدافع، للبعد عن حسـاباتهم البنكية وعدم السـعي للبحث عن حلول قانونية أو مؤسسـية للحفاظ على ما يتوفر له من أموال، خشية وضع الأسرة في خطر أو تهديد بسبب تكرار الطلب القانوني.

وحتى في الخـارج، يواجه المدافعون صعوبات على صعيد تنظيم المعاملات المالية، بسـبب تاريخهم الناشطي. ذكر أحد المدافعين أنه يواجه صعوبة في إنشاء حساب بنكي له في بلد الإقامـة الحاليـة، حيث إن الجهات المالية تتطلب بيانـات عن خلفية العميل، وفي حالته، وبسـبب اعتقالـه لـفترة من جانب السـلطات المصرية علـى خلفية عملـه الحقوقي، فقد صعب ذلك من موقفه في امتلاك حسابي بنكي لوقت، بسبب ما تُثيره مثل هذه التهمة في الصحيفة الجنائية للمدافع.[87]

تؤثـر كذلـك قرارات مثل قـرارات الإدراج والضم لقوائم الإرهـاب بالتبعية على ممتلكات الفـرد، حيـث إن مـن مقتضيـات الإدراج هو مصـادرة ملكية الفـرد والمؤسسـة المدرجة، وضمهـا لخزانـة الدولة العامة. وقـد علق على ذلك أحد المدافـعين ممن واجهوا عقوبة الإدراج على قوائم الإرهاب والكيانات الإرهابية.

87- ص.ح، مقابلة

"كنت عايزة أعمل توكيل لعائلتي عشان الفلوس بتاعتي.. ندمت أني ما عملتش ده.. لأن بعد الإدراج بيتحفظوا على ممتلكات الناس وفلوسهم.. بس أنا كنت خايفة اتعامل مع السفارة لما أروح أعمل توكيل.. بس للأسف اتأخرت في الخطوة دي" [88]

الحقوق المدنية والسياسية

تبقى مسألة التمتع بالحقوق المدنية والسياسية في حالة المدافعين مهب الريح بفضل ضبابية الوضع القانوني لكثير منهم، وغياب الوثائق الرسمية مثل جوازات السفر والبطاقات الشخصية بما يُتيح لهم ممارسة هذه الحقوق في المنفى، كما في حالات التصويت الانتخابي. وقد ذكر أحد المدافعين بالفعل أنه قُبيل الانتخابات الرئاسية الأخيرة 2023، قد سعى للحصول على بيانات الانتخاب الخاصة به على سبيل معرفة إن كانت هناك فرص لممارسة هذا الحق من عدمه؛ إلا أنه فوجئ في النهاية بأن كافة البيانات الخاصة به وإجراءات انتخابه لا وجود لها.

"حاولت أكشف على رقم بطاقتي على المواقع الرسمية للانتخابات طلع مالوش وجود أصلا". [89]

88- و.ع، مقابلة

89- ث.ج، مقابلة

أما في حالة المدافعين والمعارضين ممن وُضعوا بالفعل على قوائم إدراج الإرهاب، فيعني ذلـك حرمانهـم من ممارسـة حقوقهم المدنية والسياسـية لفترة خمس سـنوات، قابلة للتجديد. في حالات المدافعين الذين سعوا لممارسة حقوقهم السياسية في الخارج، في أثناء مواسـم الانتخابات الرئاسـية، حيث يسـمح لهـم وضعهم القانوني بذلـك، لعدم إصدار أحكام سالبة للحقوق المدنية والسياسية لهم، فقد نجحوا بصعوبات في المشاركة في أجزاء من عملية الانتخاب، خاصة مرحلة التوكيلات للمرشحين الرئاسيين.

وثـق عدد مـن المدافعين تعرضهم بالفعل لمحاولات تضييق وإثناء من جانب العاملين في السـفارات المصرية بالخارج عن تحرير توكيلات لبعض المرشـحين الرئاسيين، ضمن جملة المواطـنين العاديين الذيـن يرغبون في تحرير توكيلات مماثلة. وقد أشـار المدافعون إلى أن السـفارات رضخت في النهاية لتحرير التوكيلات، مع إعلامهم بأن أسماءهم وتفضيلاتهم تجاه بعض المرشـحين الرئاسـيين، ستصل لمصر والجهات المسـؤولة، وهي ضمنًا الأمنية، وإن لذلك عواقب.

في الوقـت ذاته، أفاد المدافعون والمعارضـون بتيقنهم بالفعل من وجود مخبرين وعناصر أمنيـة في السـفارات وحولهـا في تلك المناسـبات الانتخابية، والذين التقطـوا لهم بالفعل صورًا، وسعوا للاقتراب منهم للتعرف على هوياتهم.

> **"السـفارة في الأول كانـت بتخوف الناس، بأن الأسـماء بتاعت التوكـيلات دي هتروح لمصر، لجهات أخرى يعني. وبـدأوا يقولـوا للنـاس أن النتيجـة معروفة في الآخر، فليه تعملوا كـده. فكانوا بيلعبوا علـى ده، أو أنهم يأخروا الناس.. عرفت بعدين أن معتقلي حملة طنطاوي في مصر اتسـألوا عن المسـؤولين عن الحملة في السـعودية، وقطر وتركيا وانجلترا وأمريكا".**[90]

90- و.ج، مقابلة

خاتمة

سعى هذا التقرير لاستعراض خبرة الجيل الحالي من النشطاء المصريين والمعارضين، الذي يعملون وينشطون حول ملفات وقضايا حقوق الإنسان في مصر، أو الذين يتقاطع عملهم بشكل كبير مع هذه القضايا. وقد تناول التقرير دورة خروج المدافع من مصر، والتي تبدأ بسلسلة من الخبرات القاسية مع أجهزة الأمن، وتكرارها على نحو يترك المدافع أمام خيار واحد وهو الخروج من مصر إلى منفى مجهول بحثًا عن الأمان، وإمكانية ممارسة عمله في مناخ من الحرية والاستقلالية.

كشفت السنوات الماضية عن أن الخروج للمنفى لم يكن خيارًا مثاليًا للمدافعين، حيث تستمر المتاعب في ملاحقتهم، بفعل آلة القمع، التي تُسخر كافة طاقتها الدبلوماسية والأمنية والإعلامية في سبيل تعقب هذه العناصر والضغط عليها في سبيل الكف عن العمل، أو العودة للبلاد. لا تُنذر الأوضاع الحالية في مصر، وما وصل له التصعيد تجاه المدافعين، بقرب نهاية هذا الفصل من القمع والاضطهاد، والذي يستفيد من المناخ الدولي الداعم للسلطوية، والمطبع معها. إلا أن القمع الذي يطال المدافعين في المهجر لن تظهر آثاره في القريب، لكن من شأن تجاهله أن يخلق وضعًا إنسانيًا وقانونيًا معقدًا للمنفيين ودول الاستضافة.

توصيات

إلى السلطات المصرية:

- 1- ضمـان أن يكون جميع المدافعين عن حقوق الإنسـان، سـواء داخـل أو خارج البلاد، قادرين على القيام بنشـاطهم المشروع دون خوف من أعمال انتقامية، وبدون أي قيود قانونية وأمنية.

- 2- إنهاء أي قضايا أو اتهامات عالقة ضد المدافعين ومنظمات حقوق الإنسان ، والتعهد بشـكل رسـمي بعـدم ملاحقتهـم أمنيـاً أو قضائياً. و وقف حملات التشـويه والتشـهير المستمرة ضدهم.

- 3- العمـل علـى إسـقاط الأحـكام الغيابيـة ذات الدوافـع السياسـية الانتقاميـة ضـد المدافعين/المدافعات عن حقوق الإنسان في المهجر. والسماح للمتهمين من الحقوقيين في الداخـل والخارج المصري بشـكل قانـوني بالإطلاع على أوراق قضاياهـم والتحقيقات في حال وجدت بالفعل.

- 4- ضمـان عـدم التعـرض لأسر وأصدقـاء وجيران المدافـعين عـن حقـوق الإنسـان، وتهديدهم أو استخدامهم كأداة للضغط عليهم للكف عن عمله.

- 5- اسـتبعاد المدافـعين/ المدافعـات عن حقوق الإنسـان مـن قوائم الإرهـاب، والإيقاف الفـوري لأي تداعيـات قانونيـة مترتبـة على ضمهـم لهذه القوائـم. والتوقـف عن قيام الأجهـزة الأمنيـة باسـتدعاء الحقوقـيين بشـكل متكـرر في مقـرات الأمـن الـوطني، واستجوابهم حول أنشطتهم داخل وخارج مصر بهدف التهديد وجمع المعلومات.

- 6- الوقـف الفـوري للتعسـف في إصـدار الوثائـق الرسـمية والأوراق الثبوتيـة، وتقديـم الخدمات القنصلية الأساسية للمدافعين/ المدافعات عن حقوق الإنسان وكافة المصريين بالخـارج و أطفالهـم وذويهـم. وإقـرار حـق عـودة المدافـعين/ المدافعـات الحقوقـيين والنشـطاء السياسيين بالمهجر، دون التعرض لأي مضايقات أمنية أو ملاحقات قضائية، ودون أن يكون قبول عودتهم مشروطاً بتقديم تنازلات أو وضع قيود على عملهم.

إلى المجتمع الدولي والشركاء الدوليين للحكومة المصرية خاصة دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية

- 1- دمج تحقيق تقدم ملموس في سياسات حقوق الإنسان، وتحسين أوضاع وأمن المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، في أي مباحثات ثنائية تتعلق بالمساعدات المالية والأمنية والعسكرية المقدمة للسلطات المصرية.

- 2- التأكد من عدم استخدام برامج التجسس الإلكترونية، والمستوردة من شركات عاملة في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، في انتهاك حقوق الإنسان والمدافعين عنها.

- 3- توفير الدعم النفسي اللازم للمدافعين عن حقوق الإنسان في المنفى في ظل عدم قدرة الكثير منهم على طلب المساعدة الطبية في مصر بسبب تعقب الأجهزة الأمنية لمنع مثل هذه المساعدة والعون.

- 4- الضغط على السلطات المصرية لإطلاق مبادرة لإنهاء القضايا القانونية والاتهامات العالقة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أُجبروا على مغادرة البلاد.

- 5- الضغط على السلطات المصرية من أجل تمكين المواطنين المصريين من ممارسة حقوقهم الأساسية في استخراج الوثائق الثبوتية، والحصول على الخدمات القنصلية دون تعسف.

- 6- التزام الدول المستضيفة للمدافعين/ المدافعات عن حقوق الإنسان خاصة في بلدان الشرق الأوسط بعدم الاستجابة لطلبات ترحيل المصريين، وتعهد دول الاستضافة بتوفير الحماية القانونية والأمنية قدر المستطاع للمدافعين المقيمين بها خشية ملاحقتهم والتعرض لهم في محلات إقامتهم بالخارج.

الملحقات

بيانات المدافعين

النوع الاجتماعي	الفئة العمرية	ملف الناشطية
رجل	60	صناعة القوانين المرتبطة بحقوق الإنسان في مصر
رجل	28	الحقوق الاقتصادية وحقوق الإنسان
رجل	32	الاختفاء القسري
رجل	33	مكافحة التمييز
رجل	34	الاختفاء القسري
امرأة	29	الاختفاء القسري والمحاكمات غير العادلة
امرأة	28	السكان الأصليين وحقوق الإنسان
امرأة	31	أوضاع مقرات الاحتجاز والنساء المحتجزات
امرأة	32	المحاكمات غير العادلة والاختفاء القسري
رجل	36	الاعتقال التعسفي